

**أحكام الإثبات بشهادة الشهود الإلكترونية في المسائل الحقوقية
وفقاً للقانون الأردني**

**Provisions for Proof of Electronic Witness Testimony
in Civil Procedures in Accordance with Jordanian Law**

إعداد:

لين لؤي عبدالرحيم الدباس

إشراف:

الأستاذ الدكتور أنيس منصور المنصور

قدّمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير

في القانون الخاص

قسم القانون الخاص

كلية الحقوق

جامعة الشرق الأوسط

حزيران، 2021

تفويض

أنا لين لؤي عبدالرحيم الدباس، أفوض جامعة الشرق الأوسط بتزويد نسخ من رسالتي ورقياً وإلكترونياً للمكتبات أو المنظمات أو الهيئات والمؤسسات المعنية بالأبحاث والدراسات العلمية عند طلبها.

الاسم: لين لؤي عبدالرحيم الدباس.

التاريخ: 2021 / 06 / 09.

التوقيع: 

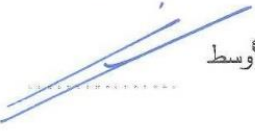
قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها أحكام الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية في المسائل
الحقوقية وفقاً للقانون الأردني.

للباحثة: لين لؤي عبدالرحيم الدباس.

وأجيزت بتاريخ: 2021/06/09.

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم	الصفة	جهة العمل	التوقيع
د. محمد إبراهيم أبو الهيجاء	عضواً من داخل الجامعة ورئيساً	جامعة الشرق الأوسط	
أ. د. أنيس منصور المنصور	مُشرفاً	جامعة الشرق الأوسط	
د. تمارا يعقوب ناصر الدين	عضواً من داخل الجامعة	جامعة الشرق الأوسط	
د. نجم رياض الرضي	عضواً من خارج الجامعة	جامعة عمان الأهلية	

شكر وتقدير

الحمد لله على تمام نعمته حمداً كثيراً، حمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، الذي منَّ عليَّ بإتمام كتابة هذه الرسالة، ثم الشكر والامتنان للأستاذ الدكتور أنيس منصور المنصور لتفضله بالإشراف على هذه الرسالة ولما بذله من جهد متواصل، ونصح وتوجيه من بداية مرحلة البحث حتى إتمام هذه الرسالة.

كذلك أتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة الكرام على قبولهم مناقشة هذه الرسالة وعلى ما قدّموه من جهد ووقت في تقويم وتصويب هذه الرسالة

الإهداء

إلى روح أستاذي والدي المرحوم المحامي لؤي الدباس رحمة الله عليه

الذي علمني كيف أمسك بالقلم و كيف أخط الكلمات بلا ندم...

أخني أمامك عرفانا بالجميل يا من علمتني سر الإنسان الأصيل.. كنت شمسي التي أستمدها مني و معرفتي.. وكنت

قمري الذي أستمده منه أملي وشوقي

جعلك بي سببا في زرع أصفى ما في نفسي وهزيتني فأحسننت تحنني وأولي....

من علمني حرفا صرت له عبداً... وأنت علمتني كل شيء فصرت أتعبد في محرابك نخاراً و ليلاً.

إلى أمي وقدرتي من أمنت عمرها في تربيتي

إلى كل من ساهم في إتمام هذا العمل المتواضع

إلى مجموع الأهل والأصدقاء

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
العنوان	أ.....
تقويض	ب.....
قرار لجنة المناقشة	ج.....
شكر وتقدير	د.....
الإهداء	ه.....
فهرس المحتويات	و.....
الملخص باللغة العربية	ط.....
الملخص باللغة الإنجليزية.....	ي.....

الفصل الأول: خلفية الدراسة وأهميتها

أولاً: المقدمة	1.....
ثانياً: مشكلة الدراسة	4.....
ثالثاً: أهداف الدراسة	4.....
رابعاً: أسئلة الدراسة	4.....
خامساً: أهمية الدراسة	5.....
سادساً: الحدود الزمانية والمكانية لهذه الدراسة	6.....
سابعاً: محددات هذه الدراسة	6.....
ثامناً: مصطلحات الدراسة	6.....
تاسعاً: منهج الدراسة	7.....
عاشراً: الدراسات السابقة	7.....

الفصل الثاني: ماهية شهادة الشهود الالكترونية

المبحث الأول: التعريف بالشهادة الالكترونية	10.....
المطلب الأول: التعريف بشهادة الشهود الالكترونية	11.....
الفرع الأول: التعريف بشهادة الشهود لغة	11.....
الفرع الثاني: تعريف شهادة الشهود اصطلاحاً	13.....
الفرع الثالث: التعريف بشهادة الشهود فقهاً	13.....
المطلب الثاني: شروط الاثبات بشهادة الشهود الالكترونية	17.....

- 17 الفرع الأول: الشروط العامة للإثبات بشهادة الشهود
- 21 الفرع الثاني: حجية الإثبات بشهادة الشهود
- 32 المبحث الثاني: تقييم الإثبات بالشهادة الالكترونية والتقليدية
- 32 المطلب الأول: الفرق بين الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية والتقليدية
- 32 الفرع الأول: الإثبات بشهادة الشهود التقليدية
- 34 الفرع الثاني: مزايا الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية
- 36 المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه تأدية شهادة الشهود الالكترونية
- 37 الفرع الأول: الصعوبات التقنية التي تواجه تأدية شهادة الشهود الالكترونية
- 41 الفرع الثاني: الصعوبات القانونية التي تواجه تأدية الشهادة عبر الوسائل الالكترونية

الفصل الثالث: الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية

- 45 المبحث الأول: أداء شهادة الشهود بالوسائل الالكترونية
- 45 المطلب الأول: طرق أداء شهادة الشهود الالكترونية ومجالاتها
- 46 الفرع الأول: أداء الشهادة الالكترونية بالوسائل التي تنقل الخط أو الكتابة
- 47 الفرع الثاني: أداء الشهادة الالكترونية بالوسائل التي تنقل الصوت
- 48 الفرع الثالث: أداء الشهادة عبر الوسائل الالكترونية التي تنقل الصوت والصورة معا
- 49 المطلب الثاني: ضوابط شهادة الشهود الالكترونية
- 50 الفرع الأول: التأكد من شخصية الشاهد
- الفرع الثاني: التأكد من سلامة شهادة الشهود الالكترونية وانعدام وجود المؤثرات الخارجية
- 51 الخارجية
- 52 الفرع الثالث: التأكد من فاعلية الوسائل الالكترونية المستخدمة
- 53 المبحث الثاني: إتمام إجراء الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية
- 53 المطلب الأول: كيفية الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية
- 54 الفرع الأول: طلب سماع الشهود
- 55 الفرع الثاني: دعوة الشهود وحضورهم الكترونيا
- 57 الفرع الثالث: أداء الشهادة الكترونيا
- 60 المطلب الثاني: الرجوع عن الشهادة بالوسائل الالكترونية
- 60 الفرع الأول: الرجوع عن الشهادة الالكترونية
- 62 الفرع الثاني: ضوابط الرجوع عن الشهادة الالكترونية

الفصل الرابع: الخاتمة، النتائج والتوصيات

66	أولاً: النتائج
67	ثانياً: التوصيات
69	قائمة المراجع

أحكام الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية في المسائل الحقوقية وفقا للقانون الأردني

إعداد:

لين لؤي الدباس

إشراف:

الأستاذ الدكتور أنيس منصور المنصور

الملخص

إنّ الشهادة كانت ولا تزال من أهم وسائل الإثبات، وأعظمها مكانة وأقدمها استعمالاً، ولأهميتها تم استحداث طرق جديدة لأدائها وذلك تسهيلاً على الأفراد المكلفين بها وأيضاً لضمان سير الدعوى وعدم تعطيلها، وكانت شهادة الشهود الالكترونية من أهم الوسائل المستحدثة في القانون الأردني، حيث إن إجراء شهادة الشهود بالوسائل الالكترونية ساعد في تسريع الإجراءات في حال تعذر حضور الشاهد إلى المحكمة المختصة للإدلاء بشهادته، ويمكن الخصوم والمحكمة من استجوابه بشكل مشابه لاستجوابه بشكل مباشر وعن قرب، وعلى هذا الأساس تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بالإثبات بشهادة الشهود الالكترونية ووضحت إجراءات أدائها الكترونياً، وبينت الطرق والوسائل التي أخذ بها المشرع الأردني، وفي نهاية الدراسة بينا الصعوبات التقنية والقانونية التي تواجهان الإثبات بشهادة الشهود إلكترونيًا، واهتمت دراستنا بمعرفة موقف المشرع الأردني من الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية وكيف عالجهما، واتبعت الباحثة المنهج الوصفي والتحليلي والتطبيقي.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج كان أهمها أن الصعوبات القانونية التي تقيّد من اللجوء إلى شهادة الشهود الالكترونية تتمثل في تقييد أدائها عن طريق المحكمة الأقرب للشاهد وانعدام إمكانية أدائها عن طريق السفارة الأردنية مثلاً، وذلك في حال كان الشاهد يقيم خارج البلاد، أو أدائها من داخل السجن بالنسبة للمكلف بالشهادة إن كان مسجوناً.

كما أوصت الدراسة ببعض التوصيات ومنها أنه يتوجب على المشرع الأردني حل مسألة تحديث خانة الإجراءات المكالمات المصورة عبر الموقع الرسمي المخصص لخدمات المحاكم لتبأشر إجراءات أداء شهادة الشهود الالكترونية وسماعها عبره دون الحاجة إلى اللجوء إلى المواقع والتطبيقات غير التابعة لوزارة العدل الأردنية، وإن كانت خاضعة لحماية تقنية عالية من المخربين والمتدخلين.

الكلمات المفتاحية: الإثبات، الشهادة، الوسائل الإلكترونية.

Provisions for Proof of Electronic Witness Testimony in Civil Procedures in Accordance with Jordanian Law

Prepared by: Leen Luay Al-Dabbas

Supervised by: Prof. Anees Mansour Al-Mansour

Abstract

The testimony was and still one of the most important and oldest means of proof, therefore, for its importance, new methods of performance were developed in order to facilitate the conduct of the dispute and also to ensure that the case is conducted and not disrupted, the electronic witness testimony was one of the most important means developed in the Jordanian law, as the conduct of witness testimony by electronic means helped speed up the proceedings if the witness could not come to the competent court to testify and enabled the adversaries and the court to question him similarly for direct and close interrogation, on this basis, this study aims to identify the evidence of electronic witness testimony and explained its performance procedures electronically, it also showed the methods and means taken by the Jordanian legislator, and at the end of the study we showed the technical and legal difficulties faced by proof of electronic witness testimony, and our study was interested in knowing the position of the Jordanian legislator on the proof of electronic witness testimony and how he treated it, and the researcher followed the descriptive, analytical and applied approach.

The study reached a set of results, of which the most important was that the legal difficulties that restrict the use of electronic witness testimony are restricting its performance through the court closest to the testimony and the lack of possibility of performing it through the Jordanian Embassy, for example, if the witness lives outside the country, or performing it from within the prison for the imprisoned witness.

This study also recommended some recommendations, of which that the Jordanian legislator must resolve the issue of the testimony of electronic witnesses through a means of communication that is not directly affiliated with the Ministry of Justice, by updating a box to make video calls through the official website dedicated to court services, and to initiate the procedures for the performance of the testimony of electronic witnesses and take it through it without the need to resort to sites and applications that are not affiliated with the Jordanian Ministry of Justice, even if they are subject to high technical protection from saboteurs and interventionists.

Keywords: Proof, Testimony, Electronic Means.

الفصل الأول

خلفية الدراسة وأهميتها

أولاً: المقدمة

كان لظهور الانترنت والتجارة الالكترونية والمعاملات الإلكترونية التي صاحبته، أثر فعال على الأنظمة القانونية في بعض البلدان منها الأردن، حيث أصدرت الأردن العديد من القوانين التي تنظم المعاملات والتجارة الالكترونية¹، وقد تم تجهيز المحاكم بالشكل المطلوب لتصبح أهلاً لمواكبة ركب التطور التقني، فقد تم استحداث أجهزة حديثة وتدريب العاملين في القطاع القضائي عليها.

وفي ظل هذه التطورات تم استحداث بوابة الى الخدمات الحكومية الرقمية، وهو تطبيق سند المعمول به حالياً من قبل الجمهور والشركات والقطاع القضائي من محامين ومحاكم، حيث يتم انجاز العديد من الإجراءات القضائية عليه، من متابعة مواعيد الجلسات الى تقديم طلبات وحتى إدارة المزادات.

ولكن تطبيق سند وغيره من التطبيقات الحكومية لم تشمل المحاكمات الالكترونية، فالجلسة نفسها وقت تحويلها الكترونياً لا يمكن مباشرتها عبر أحد هذه التطبيقات أو المواقع المخصصة لغايات القضاء الرقمي، فلقد ترك لوزارة العدل صلاحية تحديد الوسائل الالكترونية المعتمدة لهذه الغايات.

1 سليمان، دايدار حميد، الإطار القانوني للنقاضي المدني عبر الانترنت - دراسة تحليلية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص110. والشرعة، حازم محمد (2010)، النقاضي الالكتروني والمحاكم الالكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص122.

والإجراء القضائي هو المسلك الإيجابي والذي يكون جزءا من الخصومة ويرتب أثرا إجرائيا فيها، وأن الخصومة هي الحالة القانونية التي تنشأ منذ رفع الدعوى الى القضاء، أي هي مجموعة الإجراءات القضائية التي تبدأ منذ وقت قيد الدعوى إلى حين صدور الحكم النهائي فيها واكتسابها حجية الشيء المقضي به ¹.

ووفقا للتطورات المستحدثة على النظام القضائي بتحوله من الواقع المادي الى الفضاء الرقمي انتقلت معه طرق تقديم البيانات ومنها البيئة الشخصية فتحوّلت من الواقع المادي الى الفضاء الالكتروني وقد اتجه المشرع الأردني على هذا الأساس ومن باب إصلاح قطاع العدالة وتحسين أدائه عن طريق إصدار قوانين تتيح للمؤسسات القضائية استعمال التكنولوجيا الحديثة، واستعمال آليات متطورة على شاكلة مرفق عمومي إلكتروني أو مجرد إدراج إجراءات إلكترونية إلى المحاكمة كإتاحة خاصية سماع شهادة الشهود الكترونيا، وكان ذلك تماشيا مع ما يعرفه العالم من استعمال لهذا النوع من التكنولوجيا في قطاع العدالة، وقد خطى المشرع الأردني خطوة كبيرة في سبيل تكريس ذلك² وقبل حدوث التغيرات الصحية التي جاحت العالم منذ ظهور وباء كورونا، فقد أصدر في عام 2018 نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية رقم 95 لسنة 2018 وقد صدر هذا النظام بموجب نص المادة 7/81 من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم 24 لسنة 1988 وتعديلاته.

ومع هذا التطور التشريعي أصبح بالإمكان بموافقة المحكمة والخصوم أداء شهادة الشهود الكترونيا وعن بعد، وعدا عن أن الأصل أن يحضر الشاهد إلى مجلس القضاء للإدلاء بشهادته

1 سليمان، داديار حميد(2015)، مرجع سابق، ص 121 – 122.

2 إسماعيل، ذباح، تقنية المحادثات المرئية عن بعد في قطاع العدالة بالجزائر (ت. د)، بحث منشور في جامعة محمد بشير الإبراهيمي برج بوعريش، الجزائر، ص 10.

وجها لوجه ولكن في هذه الطريقة هناك بعض الاختلافات في الإجراءات والشروط وغيرها، وهذا بسبب اختلاف الوسيلة التي تنقل شهادة الشهود عبرها¹. فاختلاف هنا يكمن في الوسيلة المستخدمة وليس الطريقة، فالوسيلة هي الوسيط الناقل وليس الأسلوب المتبع في تأدية الشهادة.

وتكمن صعوبة هذه الدراسة في حداتها النسبية على الصعيد القانوني والقضائي في الأردن ومحدودية المصادر مقارنة بالمواضيع الأخرى في مجال الدراسات القانونية كعقود التجارة الالكترونية وندرة القرارات والتطبيقات القضائية فيها، وأيضاً مسألة ارتباطها بمفاهيم تقنية حديثة في مجال تكنولوجيا المعلومات حيث تفتقد غالبية الأنظمة القضائية التقليدية إلى الاعتماد على الوسائل الحديثة في تنفيذ الإجراءات القضائية، وهذا ما يولد صعوبة في القدرة على التعامل مع الوسائل الالكترونية الحديثة في إجراءات الإثبات بشهادة الشهود، حيث إن التطبيق العملي في الأردن يكاد أن يكون نادراً حتى في ظل التطور التشريعي، وأيضاً في أنها تتمحور حول موضوع قانوني رقمي فهي تتحدث حول إجراء قضائي تحول من الصورة التقليدية إلى صورة رقمية.

ومن هنا جاءت هذه الدراسة لتتناول أحكام الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية وفقاً للقانون الأردني، من كافة جوانبها ولمعرفة مدى كفاية التنظيم القانوني لها والصعوبات التقنية والقانونية التي تواجه هذه الطريقة.

1 الكعبي، هادي حسين والكرعاوي، نصيف جاسم (2016)، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية، المجلد الثامن، العدد الأول، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، ص6.

ثانيا: مشكلة الدراسة

تتمثل مشكلة الدراسة في بيان الصعوبات القانونية والتقنية التي تواجه تأدية شهادة الشهود الإلكترونية، وذلك بالنظر إلى عدم وجود تنظيم قانوني يتضمن ضوابط محددة لتأدية الشهادة بالوسائل الإلكترونية حيث اختصر دور المشرع على تنظيم ذلك من خلال ضوابط عامة إشارة إليها نص المادة 9 من نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية رقم 95 لسنة 2018.

والسؤال العام الذي يتمحور حوله موضوع هذه الدراسة هو: ما مدى كفاية التنظيم القانوني لمسألة الشهادة الإلكترونية؟

ثالثا: أهداف الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. التعريف بالإثبات بشهادة الشهود الإلكترونية.
2. توضيح الشروط العامة للإثبات بشهادة الشهود، ومدى انطباقها على الشهادة بالوسائل الإلكترونية.
3. توضيح إجراءات الإثبات بشهادة الشهود الإلكترونية.
4. تحديد طرق أداء شهادة الشهود إلكترونيا.
5. بيان الصعوبات التقنية والقانونية التي تواجه تأدية شهادة الشهود إلكترونيا.

رابعا: أسئلة الدراسة

من المحور الرئيس لمشكلة الدراسة تنبثق الأسئلة الفرعية الآتية:

1. ما هو مفهوم الإثبات بشهادة الشهود بالطرق الالكترونية الحديثة؟
2. ما هي الشروط العامة للإثبات بشهادة الشهود، وما مدى انطباقها على الشهادة بالوسائل الالكترونية؟
3. كيف تتم إجراءات الإثبات بشهادة الشهود بوسائل الاتصال الحديثة؟
4. ما هي طرق أداء شهادة الشهود الالكترونية؟
5. ما هي الصعوبات التقنية والقانونية التي تواجه تأدية شهادة الشهود الكترونياً؟

خامساً: أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في كونها محاولة لمواكبة ركب التطور التكنولوجي في إطار النظام القضائي لبيان ماهية الأسلوب الالكتروني في الإثبات بشهادة الشهود في المسائل الحقوقية وتحديد خصائصها وعرض القواعد القانونية التي تتضمن ممارستها من خلال الوسائل الالكترونية في القانون الأردني.

وهذه الدراسة تندرج ضمن الدراسات التي تحاول تسويق الاستخدام التكنولوجي في النطاق القضائي في ضوء النصوص القانونية المتاحة وخصوصاً في مسألة إجراء شهادة الشهود، فهذه الدراسة تهدف بشكل محدد وواضح إلى بيان مسألة الأمور الالكترونية المستحدثة في شهادة الشهود وفقاً للقانون الأردني. والفئة المستهدفة من هذه الدراسة هي كل من القانونيين والعاملين في القطاع القضائي والباحثين في مجال الإجراءات القضائية الالكترونية.

سادسا: الحدود الزمانية والمكانية لهذه الدراسة

تبحث هذه الدراسة في نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية رقم 95 لسنة 2018، وفي قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني رقم 24 لسنة 1988، بالإضافة إلى نصوص قانون البينات الأردني رقم 30 لسنة 1952.

سابعا: محددات هذه الدراسة

لا يوجد ما يحد أو يمنع من نشر هذه الدراسة وتعميمها.

ثامنا: مصطلحات الدراسة

- **الإثبات:** هو إقامة الدليل أمام القضاء بالطرق التي حددها القانون على وجه حق أو صحة واقعة متنازع عليها بين الخصوم¹.
- **الشهادة:** " إخبار بحق للغير على آخر عن يقين في مجلس القضاء"².
- **الوسائط الالكترونية:** أو ما يعرف بالوسائط المتعددة (Multimedia)³، بأنها طائفة من التطبيقات الحاسوب الآلي التي يمكنها تخزين المعلومات بأشكال متنوعة، تتضمن فيها النصوص والأشكال والصور الساكنة والرسوم المتحركة، وتعرضها بطريقة تفاعلية (Interactive) وفقا لمسارات المستخدم⁴.

1 فرج، توفيق حسين (2002)، قواعد الإثبات في المواد المدنية والتجارية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت - لبنان، ص3.

2 مرقص، سليمان (1998)، أصول الإثبات وإجراءاته، الأدلة المقيدة، ج3، المنشورات الحقوقية، لبنان، ص1.

3 Marshall, D.(2001), Multimedia/ Hypermedia, online research published,

4 مدونة الطفل والوسائط الالكترونية، (د.ت)، بحث منشور عبر الانترنت.

تاسعا: منهج الدراسة

سوف تعتمد الباحثة في هذه الدراسة على المنهج الوصفي والتحليلي، إذ ستقوم الباحثة باستخدام وصف النصوص القانونية ذات العلاقة بموضوع الدراسة وتحليلها، وكان الغرض من ذلك هو الوصول إلى بيان فحواها ومضمونها، واستخدمت الباحثة المنهج التطبيقي، حيث أقرنت النظرية بالتطبيق بملاحظة النصوص القانونية وهي في حالة تطبيق من القضاء وذلك لغرض تعديل ما يجب تعديله واستحداث ما يجب استحداثه.

عاشرا: الدراسات السابقة

لم أجد من خلال بحثي ودراستي لهذا الموضوع دراسة متخصصة في المملكة الأردنية الهاشمية وإنما اقتصرت الدراسات على الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية ضمن شرحها في قانون أصول المحاكمات المدنية وقانون البينات بصورة عامة، إلا أن الأمر لا يخلو من بعض الدراسات التي استفادت منها الباحثة في إعداد رسالتها، ومنها:

- **العسلي، محمد طلال (2011)، أحكام إجراء الشهادات بالوسائل الحديثة، أطروحة دكتوراه، الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة والقانون.**

تناولت الأطروحة موضوع شهادة الشهود الالكترونية بالبحث في مفهومها وخصائصها وشروطها وبيان مفهوم وسائل الاتصال الحديثة المستخدمة في أداء شهادة الشهود الالكترونية وأنواعها، وبحثت في الرجوع عن الشهادة الالكترونية.

تختلف دراسة الباحث بأنها تبحث في الموضوع من خلال إطار مقارن بين القانون الوضعي والشريعة الإسلامية، وأيضا في كونها دراسة مبنية على النظريات وليس على التطبيق العملي

وبأنها لم تتطرق لإجراءات أداء شهادة الشهود إلكترونياً، وإلى الصعوبات التقنية والقانونية التي تواجهها شهادة الشهود الإلكترونية.

- صعابنة، محمد نظامي (2017)، مدى حجية الشهادة عبر الوسائل الإلكترونية في قانون البينات الفلسطيني، بحث منشور في مجلة جامعة الأزهر، المجلد 19، عدد خاص بمؤتمر كلية الحقوق الخامس المحكم.

تناولت الدراسة موضوع الشهادة عبر الوسائل الإلكترونية من خلال بيان ماهية الشهادة الإلكترونية وطرق أدائها وسلطة المحكمة التقديرية في قبول تأدية الشهادة عبر الوسائل الإلكترونية الحديثة، والصعوبات التقنية والقانونية التي تواجه شهادة الشهود الإلكترونية.

وتختلف دراسة الباحث في أنها لم تتطرق لمسألة الرجوع عن الشهادة الإلكترونية وأيضاً في

أنها لم تتطرق لمسألة تقييم الإثبات بين الشهادة الإلكترونية والتقليدية.

الفصل الثاني

ماهية شهادة الشهود الالكترونية

تعتبر شهادة الشهود وفقاً للتطبيق القضائي الأردني من وسائل الإثبات الأكثر شيوعاً مقارنة بغيرها من وسائل الإثبات الأخرى¹، ولكن في المسائل الحقوقية تحديداً أوردت التشريعات لها العديد من القيود التي تحد من استخدامها؛ لقصر الإثبات بشهادة الشهود في الالتزامات التعاقدية المدنية التي تقل قيمتها عن مئة دينار.

وبالرغم من العيوب الواردة على شهادة الشهود إلا أنه لا يمكن الاستغناء عن هذه الوسيلة لما لها من فائدة في نقل الحقيقة وراء السند المكتوب، فهي توضح إرادة المتعاقدين وقت انعقاد العقد وتساعد في حال كانت الخصومة قائمة على التزام عقدي تزيد قيمته عن مئة دينار ولكن العرف والعادة لا يقضيان بربطها بسند كتابي، كالخصومة الواقعة على دين مالي بين زوجين أو إخوة. وأيضاً في حال فقد الدائن سنده المكتوب².

ومن صور الإثبات بشهادة الشهود أن تتم الكترونياً؛ أي عن طريق الوسائل الالكترونية الحديثة وذلك لأسباب منطقية، كأن يكون الشاهد مصاباً بمرض معدٍ يحول دون حضوره جلسة الإقرار بالشهادة أو غيرها من الأسباب التي تحول دون حضور الشاهد. وللوقوف على ماهية الشهادة الالكترونية سنقسم هذا الفصل إلى مبحثين نبين فيهما تعريف شهادة الشهود الالكترونية ومزايا هذه الطريقة المستحدثة التي بسببها تم اللجوء لهذه الطريقة المستحدثة دون غيرها من الطرق الأخرى.

1 زبيدات، ياسر (2010)، شرح قانون البينات الفلسطيني في المواد المدنية والتجارية رقم 4 لسنة 2001، ط1، أبو ديس - فلسطين، ص14.

2 طبقاً لنص المادة 30 من قانون البينات الأردني رقم (30) لسنة 1957 والمعدل رقم 22 لسنة 2017 المنشور بالجريدة الرسمية: ص 4604 عدد 5474 بتاريخ 2017/8/1.

المبحث الأول التعريف بالشهادة الالكترونية

تخطت البشرية العصور المظلمة وسعت إلى التطور، حيث إنه منذ بداية الثورة الصناعية والتكنولوجيا أصبحت سمة هذا العصر؟، وفي نهاية القرن العشرين بدأت معه الثورة المعلوماتية Information Revolution، حيث ولدت هذه الثورة المجتمع الجديد الذي عرف بمجتمع المعلومات Information Society، والذي أصبحت التكنولوجيا فيه مصدرا أساسيا¹، وفي ظل التغيرات السريعة التي داهمت المجتمع الحديث كان للقضاء حصة من هذه التطورات حيث انتقلت بعض الإجراءات القضائية من كونها وجها لوجه داخل أسوار المحاكم إلى المواقع الالكترونية المرخصة لهذه الغايات²، ففي الأردن تحديدا انتقلت بعض الإجراءات القضائية بشكل كلي لتصبح رقمية، حيث أسست وزارة العدل موقع الكتروني لتسجيل الدعاوى وتقديم الطلبات وغيرها من الإجراءات القضائية، والتي أصبح من الإلزام اعتمادها في ظل جائحة كورونا.

أما بالنسبة للإجراءات القضائية التي تستوجب حضور الأطراف كشهادة الشهود، فتتم عبر وسائل التواصل الالكترونية التي تركت مفتوحة ولم يحدد أي منها على سبيل الحصر.

ووسائل الإثبات الالكترونية هي الطرائق التي يلجأ إليها القضاء والخصوم في حال استوجب الأمر استخدامها، فالأصل أن يتم استخدام الوسائل التقليدية لا الوسائل المستحدثة، ولكن في ظل التطورات التكنولوجية الحديثة أصبحت هذه الوسائل المستحدثة أكثر استخداما من الوسائل

1 سليمان، دايدار حميد، الإطار القانوني للتقاضي المدني عبر الانترنت - دراسة تحليلية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ص30.

2 الترساوي، محمد عصام (2013)، تداول الدعوى القضائية امام المحاكم الالكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة - مصر، ص40.

التقليدية، وأيضاً ساعدت الظروف الصحية العالمية في ظل جائحة كورونا ليس فقط على انتشار وسائل الإثبات الالكترونية وإنما انتقلت العديد من الدول إلى استخدام أسلوب التقاضي عن بعد كإجراء احترازي للحد من انتشار الوباء العالمي داخل أنظمة المحاكم فأصبح لابد من استعمال الوسائل الحديثة في الإثبات كشهادة الشهود الالكترونية. وعليه سيقسم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: التعريف بشهادة الشهود الالكترونية.

المطلب الثاني: شروط الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية.

المطلب الأول

التعريف بشهادة الشهود الالكترونية

لا تختلف الشهادة بالوسائل الالكترونية عن الأخرى التي تتم بالطرق التقليدية إلا من حيث الوسيلة المستخدمة لأدائها، ولم يعط المشرع الأردني في قانون البينات الشهادة تعريفاً خاصاً وإنما ترك أمر تعريفها للفقهاء والقضاء واكتفى ببيان أحكامها وبيان قواعدها، يجدر بنا قبل الانتقال إلى التعريف بالشهادة الالكترونية بشكل خاص أن نقوم بالحديث حول شهادة الشهود الاعتيادية بصورة أولية ومن ثم الانتقال للحديث حول شهادة الشهود الالكترونية.

الفرع الأول: التعريف بشهادة الشهود لغة

لقد عرف العديد من علماء اللغة فعل الشهادة بصورة خاصة وشهادة الشهود بصورة دقيقة

ومفصلة ومن هذه التعاريف ما يلي:

الشهادة مشتقة من الفعل (شَهِدَ) وعليه يعرف الفعل شَهِدَ - فلان على كذا - تبعاً للمعجم الوسيط بأنه: شهادة أي أخبر به خيراً قاطعاً. و -لفلان بكذا أي أدى ما عنده من الشهادة. و - بالله: حَلَف. و -أقر بما علم. و -المجلس: حضره. والحادث: عاينه. و - الشيء: عاينه.¹

ومنه ذكر العزيز العظيم في قوله: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾².

وفعل الشهادة هو إخبار خبر معلوم لدى القائم على فعل الشهادة إما حادث رآه وعاينه أو شيء عاينه، وأيضاً في آخره بين الشهادة على شهادة الغير والشهادة السماعية والتي هي عبارة عن شهادة فلان على فلان بما قاله أو وصفه عن فعل أو حدث قام به، كأن تشهد امرأة على زوجها المتوفى الذي أخبرها عن دين بينه وبين شقيقه ولم يكتب له فيه أي سند يثبت حق شقيقه في الدين فتكون شهادتها شهادة سماعية بما سمعته عن زوجها المتوفى.

وعرفت الشهادة لغة من البعض بأنها: "إخبار حازم ناشئ عن حضور ومعاينة وإعلام بالشيء"³، وعليه بينت الشهادة على أنها إخبار الشاهد عن شيء هو متأكد منه بسبب أنه قد حصر حدوثه وعاينه أو سمع عنه من الشخص الذي قام به.

ومنه فشهادة الشهود هي قيام الشخص أو الأشخاص الذين شهدوا على الحادث بإبداء شهادتهم أي الإخبار بما رأوه أو سمعوه.

والوسيلة الالكترونية لغة هي: "مجموعة الأجهزة والأدوات والمواد التي تستخدم لنقل المعلومات

بين الأشخاص"¹.

1 مذكور، الدكتور إبراهيم، المجمع الوسيط - الجزء الأول (د.ت)، ط3، دار عمران، ص 516.

2 سورة الأنعام، الآية 19.

3 البطون، بسام (2007)، الشهادة في الشريعة الإسلامية - دراسة مقارنة بالقانون الوضعي، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، الأردن - المفرق، ص 17.

الفرع الثاني: تعريف شهادة الشهود اصطلاحاً

لقد عرفت شهادة الشهود اصطلاحاً من العديد ومن هذه التعريفات ما يلي:

"إخبار صدق لإثبات حق بلفظ الشهادة في مجلس القضاء"² حيث يتبين لنا من خلال التعريف السابق أن شهادة الشهود مقتصرة على أن تكون تحت قبة القضاء أي لا يصح أن تكون الشهادة في أي مكان خارج سلطة القضاء.

وعرفها البعض الآخر بأنها: إخبار عدل حاكماً بما علم، ولو بأمر عام، ليحكم بمقتضاه، أي الإخبار عما هو متأكد منه لا عما يظنه، فشهادة الشهود ما هي إلا نقل الحقيقة التي من الصعب توضيحها عبر الأوراق المكتوبة³.

وأيضاً عرفت بأنها: "الإخبار بما علمه بلفظ خاص"⁴، أي توضيح استخدام لفظ خاص لبيان أن ما قاله الشاهد هو عبارة عن الشهادة على أمر ما كأن يقول: أشهد أنا فلان أنني رأيت فلاناً وهو يعطي مستخدمه أجوره.

الفرع الثالث: التعريف بشهادة الشهود فقهاً

لم يقم المشرع الأردني بتحديد تعريف للشهادة بشكل عام أو شهادة الشهود الالكترونية بشكل خاص في قانون البينات، أو في أي قانون آخر، وقد اكتفى بتحديد خصائصه وقواعده دون تحديد

1 عريقات، أحمد (2016)، قضايا إدارية معاصرة، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص168.
 2 ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد السيواسي (681هـ)، شرح فتح القدير، ط2، ج7، دار الفكر، لبنان - بيروت، ص 264.
 والزحيلي، وهبة (د.ت)، وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية، ج1، مكتبة دار لبنان، لبنان، ص70.
 3 الرشيد، محمد عبد الله (2011)، الشهادة كوسيلة من وسائل الإثبات - دراسة مقارنة بين أحكام الشريعة والقانون، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن - عمان، ص 18.
 4 البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس (1046هـ)، كشف القناع عن متن الإقناع، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان - بيروت، ج6، ص404.

تعريف له، وللشهادة عند الفقهاء القانونيين العديد من التعريفات التي تختلف في شكلها ولكن تتفق في مضمونها ومن هذه التعريفات ما يلي:

"إخبار الشخص أمام القضاء بواقعة صدرت من غيره يترتب عليها حق لغيره، على أن يكون الشاهد قد أدرك شخصيا بحواسه الواقعة التي يشهد بها، بحيث يكون قد رآها أو سمعها بنفسه"¹، وعرفها البعض الآخر بأنها: "إخبار الإنسان في مجلس القضاء بحق على غيره يضره"²، وعليه اتفق التعريفان السابقين أن شهادة الشهود ما هي إلا إخبار بواقعة مادة قد حصلت أو سمع عنها الشاهد تحت سلطة القضاء.

وعرفت أيضا بأنها: "إخبار بحق للغير على آخر عن تيقن في مجلس القضاء وذلك المخبر يسمى شاهدا"³.

ومن التعريفات الأخرى لها: "الإدلاء بمعلومات في مجلس القضاء حول وقائع متنازع عليها بين أطراف الدعوى، ويأتي ذلك بإخبار الشاهد القاضي أثناء رؤية النزاع بين طرفين بما رآه أو سمعه من وقائع إذا ثبتت يترتب عليها حق لأحد الخصوم على غيره"⁴. ومما سبق يتضح أن تعريف الشهادة يجب أن يكون مبنيا على واقعة هي السبب الأساسي لوجود الحق، بمعنى أن تكون شهادة الشاهد مبنية على ما رآه أو سمعه بخصوص واقعة حدثت بحضوره أو على مسمعه، على

1 القضاء، مفلح عواد، البيانات في المواد المدنية والتجارية - دراسة مقارنة (2009)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن - عمان، ط1، ص158. والغماز، إبراهيم (2002)، الشهادة كدليل إثبات في المواد الجنائية - دراسة مقارنة، ط1، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة - مصر، ص30.

2 دلانده، يوسف (2005)، الوجيز في شهادة الشهود وفق أحكام الشريعة الإسلامية والقانون، دار هومة، الجزائر، ص20.

3 مرقص، سليمان (1998)، أصول الإثبات وإجراءاته، الأدلة المقيدة، ج3، المنشورات الحقوقية، صادر لبنان، ص1.

4 السنهوري، د. عبد الرزاق، الوسيط في شرح القانون المدني نظرية الالتزام بوجه علم - الإثبات - آثار الالتزام، ط1956، ص311.

النحو الذي يمكن من تكييف الواقعة تكييفاً قانونياً ينتهي بتأكيد وجود الحق أو عدمه في ذمة أحد المتخاصمين¹.

أمّا بالنسبة لما يعلم به الشاهد من الغير فلا تقبل شهادته فيه ولا يعتبر شاهداً قانونياً إلا إذا كان قد علم به شخصياً، وتسمى شهادة الشاهد الذي علم بالأمر من غيره بالشهادة السماعية وهذه الشهادة غير مقبولة² إلا في حالات ثلاثة ورد ذكرها على سبيل الحصر في نص المادة 39 من قانون البينات وهي الوفاة والنسب والوقف الصحيح لجهة خيرية، حيث ذهب الاجتهاد القضائي إلى عدم قبول البينة السماعية كدليل إثبات وذلك بالرجوع إلى نص المادة ذاته ولو لم يعترض الخصم على سماعها³.

وعليه فشهادة الشهود الالكترونية (Electronic Witness Testimony) أو أداء الشهادة عن بعد، يعد اصطلاحاً حديثاً ظهر نتيجة الثورة المعلوماتية (Information Revolution) في مجال الإجراءات القضائية والاعتماد على تكنولوجيا الحاسوب والانترنت في إدارة الدعوى⁴.

وهذا المصطلح الحديث مركب من كلمتين: (الشهادة) و(الالكترونية)، حيث إنّ الشهادة تعني: إخبار بحق للغير على آخر عن تيقن في مجلس القضاء، والالكترونية تعني: الوسيلة التقنية

1 الكيلاني، محمود محمد (2019)، قواعد الاثبات وأحكام التنفيذ، ط3، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص80.

2 الشواربي، عبد الحميد (1996)، الاثبات بشهادة الشهود، منشأة المعارف، الإسكندرية - مصر، ص 35.

3 تمييز حقوق رقم 2002/1083 تاريخ 2002/5/20، منشورات موقع قرارك الالكتروني.

4 داديار، حميد سليمان (2015)، الإطار القانوني للنقاضي المدني عبر الانترنت - دراسة تحليلية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص126. والشواربي، عبد الحميد (1996)، الاثبات بشهادة الشهود، منشأة المعارف، الإسكندرية - مصر، ص70.

المستخدمة في نقل شهادة الشاهد، وبآلاتي فشهادة الشهود الالكترونية هي: إخبار بحق للغير على آخر عن تيقن في مجلس القضاء وعن بعد باستعمال وسيلة تقنية لنقلها.

ونؤيد من يرى أن شهادة الشهود الالكترونية ماهي إلا الشهادة بذاتها بكامل شروطها وأركانها ولا تختلف عن شهادة الشهود التقليدية إلا في طريقة أدائها، والتي تتم عبر وسيلة الكترونية. حيث وافقتهما الباحثة في هذه المسألة ووضحت أنه لا يوجد اختلاف بين الشهادة التقليدية شهادة الشهود الالكترونية الا في أن الأخرى تتم عبر وسيلة الكترونية حديثة، فالشروط العامة لكليتهما واحدة والتسلسل الاجرائي واحد وعليه وبما أن شهادة الشهود الالكترونية ماهي الا الشهادة نفسها بمعناها الاعتيادي ولكن باستخدام وسائل الاتصال الحديثة، تتحول بها الشهادة من أن تكون داخل المحكمة وجها لوجه، إلى أن تصبح عن طريق وسيلة اتصال حديثة من خلال المحكمة، أي عن بعد¹، وان كل ما يميز الثانية عن الأولى أنها لا تتم وجاهيا داخل المحكمة المختصة وإنما تتم إلكترونيا ومن خلال وسيلة الكترونية يحددها قانون، ولا يصدر القرار في هذه المسألة وجاهيا، فالشاهد حاضرا زمانيا في المحكمة المختصة ومكانيا في المحكمة الأقرب له وسنوضح ذلك من خلال ما يلي ذكره في هذه الدراسة.

1 الكعبي، هادي حسين والكرعاوي، نصيف جاسم (2016)، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية، المجلد الثامن، العدد الأول، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، ص7.

المطلب الثاني

شروط الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية

لا تختلف شروط الإثبات بالشهادة الالكترونية عن التقليدية من حيث الشروط العامة الواجب توافرها سواء في الشاهد أم في محل الشهادة، وسيتم توضيح ذلك من خلال هذا المطلب وفقا للفروع الآتية:

الفرع الأول: الشروط العامة للإثبات بشهادة الشهود

إلى جانب الشرط العام الواجب توافره بالشاهد والمتعلق بالعدالة الوارد في نص المادة 1/33 من قانون البينات التي تعطي المحكمة الحق الكامل بتقدير قيمة شهادة الشهود من حيث عدالتهم وسلوكهم وتصرفهم وغير ذلك من ظروف القضية دون الحاجة إلى التزكية¹. ينبغي أن يتوفر في الشاهد العديد من الشروط حتى تكون شهادته صحيحة سواء أكانت في حالة شهادة الشهود الالكترونية أم بالطرق الاعتيادية، فكما بينا سابقا أنه لا يوجد أية اختلافات بين الشهادة الالكترونية والتقليدية في الشروط العامة للشهاد نفسه، وتتمثل في الشروط الآتية:

الشرط الأول: أن يكون متمتعا بالأهلية القانونية

نصت المادة 32 من قانون البينات على أنه: "تسمع المحكمة شهادة كل إنسان ما لم يكن مجنونا أو صبيا لا يفهم معنى اليمين ولها أن تسمع أقوال الصبي الذي لا يفهم معنى اليمين على سبيل الاستدلال فقط".

وفقا لنص المادة هذه فلم يشترط المشرع الأردني في الشاهد أن يكون بالغ سن الرشد القانوني ولكن اشترط فيه أن يكون مميزا يفهم معنى اليمين وإن كان لا يفهم معنى اليمين يُؤخذ بشهادته

1 المنصور، أنيس منصور (2020)، شرح أحكام قانون البينات الأردني، ط3، عمان - الأردن، ص173.

على سبيل الاستدلال فقط¹، وعليه ألا يكون فاقداً لأهليته بسبب جنون، أي اشترط المشرع الأردني فقط تواجد الملكات الذهنية التي تؤهل الشاهد على فهم أبعاد شهادته بإدراك آثارها وتبعاتها القانونية.

وعليه فلا يوجد قانوناً ما يربط الأهلية القانونية بالشهادة، فيعتد قانوناً بشهادة الصبي المميز لليمين وكأنه أهل قانوناً، ولكن بالنسبة للصبي غير المميز فلا تؤخذ شهادته إلاً على سبيل الاستدلال وذلك لأنه ليس أهلاً لمباشرة حقوقه المدنية وغير مسؤول جزائياً وفقاً للمادتين 44 و45 من القانون المدني وذلك لعدم توافر القدرات الذهنية الكافية على نقل واقعة مادية حصلت أمامه بالشكل الكافي وليس قادراً على إدراك آثار شهادته، والشهادة المأخوذة على سبيل الاستدلال لا تكفي للإدانة ما لم تأت بينة أخرى وتؤيدها².

الشرط الثاني: ألا يكون ممنوعاً من أداء الشهادة

حدد قانون البينات الأردني من هم الأشخاص الممنوعين من أداء الشهادة، حيث ورد فيه "عدم جواز قيام موظفي الدولة بشهادة عن أية معلومات أو مضمون أوراق تتعلق بشؤون الدولة إلا إذا كانت قد نشرت بالطريق القانوني أو كانت السلطة المختصة قد أذنت في إذاعتها"³. وعليه لا يجوز "للموظفين والمستخدمين والمكلفين بخدمة عامة أن يشهدوا ولو بعد تركهم العمل بما يكون قد وصل إلى علمهم أثناء قيامهم بالعمل من معلومات لا تجوز إذاعتها ومع ذلك فللسطة المختصة أن تأذن لهم بالشهادة بناء على طلب المحكمة أو أحد الخصوم"⁴. وأيضاً يحظر من أداء الشهادة

1 ربيع، عماد (2011)، حجية الشهادة في الإثبات، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص 47.

2 بهذا المعنى جاء قرار محكمة التمييز جزاء رقم 1999/256 (هيئة خماسية) تاريخ 1999/9/30، منشورات مركز عدالة.

3 المادة 35 من قانون البينات.

4 المادة 36 من قانون البينات.

"كل من علم من المحامي والوكيل والطبيب أو من ماتلهم عن طريق مهنته أو صنعته بواقعة أو بمعلومات لا يجوز له أن يفشيها ولو بعد انتهاء خدمته أو زوال صفته ما لم يكن ذكرها له مقصودا به ارتكاب جناية أو جنحة ويجب عليهم أن يؤدوا الشهادة عن تلك الواقعة أو المعلومات متى طلب منهم من أسرها إليهم على ألا يخل ذلك بأحكام القوانين الخاصة بهم"¹.

ومن الحالات التي لا يجوز قانونا فيها القيام بأداء الشهادة على الطرف الآخر، هم الأزواج فيما بينهم ولو بعد انقضاء رابطة الزوجية بغير رضى الطرف الآخر ولكن ينقضي هذا الشرط في حال كان هناك خصومة بين الزوجين تتطلب الادلاء بالشهادة وأيضا في حال أقيمت دعوى على أحدهم بسبب جناية أو جنحة وقعت منه على الآخر².

فمما سبق يتبين أن القانون جاء بصيغة جازمة منعت قيام ممن سبق ذكرهم من القيام بأداء الشهادة إلا في الحالات التي أجازت في ذات النصوص، والتي كان الجواز بالقيام بأداء الشهادة فيها على سبيل الاستثناء للضرورة، كما أنه لا يجوز للزوجة أن تفشي ما أبلغها إياه زوجها ولو بعد انقضاء الزوجية.

الشرط الثالث: عدم وجود مصلحة للشاهد في الشهادة

بالعودة إلى أحكام القانون المدني يتضح رد من له مصلحة مباشرة من الادلاء بشهادته، فكأن يقوم بإدلاء شهادته في دعوى له مصلحة فيها أو من شأن شهادته أن تبعد عنه ضرراً، حيث ورد في نص المادة 80 من القانون المدني: " كل شهادة تضمنت جر مغرم للشهاد أو دفع مغرم عنهم ترد"، حيث تؤكد في نص المادة السابق أنه في حال كان القيام بالإدلاء بالشهادة من شأنه أن يجر

1 المادة 37 من قانون البينات.

2 المادة 38 من قانون البينات.

مصلحة للشاهد نفسه فترد الشهادة عنه، ويكون تقدير هذه المسألة لمحكمة الموضوع وحدها دون رقابة من محكمة التمييز¹.

الشرط الرابع: أن يكون عدد الشهود إثنيين أو أكثر

"سادت قاعدة عدم الاكتفاء بالشاهد الواحد في غالبية التشريعات، وتحتم بعض التشريعات تعدد الشهود"²، ونصت المادة 34 في الفقرة الثانية من قانون البينات الأردني على: "لا يجوز للمحكمة أن تصدر حكماً في أية قضية بالاستناد إلى شهادة شاهد فرد إلا إذا لم يعترض عليها الخصم أو تأدية بينة مادية أخرى ترى المحكمة أنها كافية لإثبات صحتها".

يتبين من النص السابق أن الأصل العام ألا تأخذ المحكمة من تلقاء نفسها بشهادة فرد واحد وحده إلا في حالة أن أيدتها بينة أخرى كسند كتابي عادي رأت المحكمة أنه كافٍ لإثبات صحة الشهادة أو في حال لم يعترض الخصم عليها³.

ولكون الشروط التي سبق ذكرها هي شروط موضوعية في موضوع الشهادة بذاتها لا بطريقة أدائها فبالآتي هي لا تختلف وشهادة الشهود الالكترونية، حيث إن الشروط السابق ذكرها يجب أن تتوافر في كلتا الطريقتين، فشهادة الشهود الالكترونية ما هي إلا طريقة من طرق الشهادة.

وبموجب نص المادة 7/81 من قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني أجازت شهادة الشهود الالكترونية بموجب نظام خاص يصدر لهذه الغاية، حيث نصت على أنه: " للمحكمة بناء

1 المنصور، أنيس منصور، شرح أحكام قانون البينات الأردني، مرجع سابق، ص175 و176.

2 داود، ريم علاء الدين (2019)، مسؤولية الشاهد عن فعله الضار في القانون (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، عمان - الأردن، ص30.

3 العبودي، عباس (2012)، شرح أحكام قانون البينات - دراسة مقارنة معززة بآخر التعديلات التشريعية والمبادئ القانونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص102.

على طلب أحد الخصوم، سماع وبموافقة خصمه الآخر أقوال أي شاهد باستخدام وسائل الاتصال الحديثة دون مثوله أمام المحكمة وفقاً لنظام يصدر لهذه الغاية¹.

وعليه فاستخدام الوسائل التقنية الحديثة في سماع شهادة الشهود أجازت قانونياً وذلك بناء على طلب يقدمه أحد الخصوم للمحكمة، وتكون القواعد المنظمة لاستعمال الوسائل الإلكترونية في تأدية الشهادة بموجب نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية الذي صدر خصيصاً لهذه الغاية والغايات المشابهة في الأنظمة المستحدثة داخل المحاكم.

الفرع الثاني: حجية الإثبات بشهادة الشهود

ان الشاهد عندما يؤدي شهادته بالوقائع التي شهدها أو سمعها ومتعلقة بالدعوى فغنه يؤدي هذه الشهادة تحت تأثير اليمين ويفترض فيه الصدق والأمانة والحياد، ومع ذلك فشهادته لا تكون ذات حجية ملزمة في كل الأوقات فمن الممكن أن تكون ذات حجية غير قاطعة او مقيدة او متعدية، وسنبين ذلك من خلال التالي:

أولاً: شهادة الشهود الالكترونية حجة غير ملزمة

تعد شهادة الشهود الالكترونية من أدلة الإثبات غير الملزمة لمحكمة الموضوع دون رقابة عليها من محكمة التمييز، فللمحكمة السلطة الكاملة في تقدير قيمتها، حيث تقدر المحكمة قيمة شهادة الشهود التي تمت عبر الوسائل الالكترونية من حيث عدالتهم وسلوكهم وتصرفهم وغير ذلك من ظروف القضية دون الحاجة إلى التزكية²، وللمحكمة أيضاً الأخذ بشهادة الشهود بالقدر الذي

1 نص المادة 81 من قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني رقم 24 لسنة 1988 وتعديلاته، المنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ 1988/4/2، في العدد 3545، ص735.

2 بموجب المادة 1/33 من قانون البينات الأردني.

تقتنع بصحته¹ فهي ليست ملزمة بالأخذ بأقوال الشهود لما تحتمله من نسبة كذب. وعليه ورد في قرار محكمة التمييز الأردني أنه: "1. لمحكمة الموضوع مطلق الحرية في وزن وتقدير البيئة عملاً بالمادة (33 و34) من قانون البينات دون رقابة عليها من محكمة التمييز في هذه المسألة الموضوعية طالما أنها تستند إلى بيئة قانونية ثابتة في الدعوى، وعليه وحيث إنّ أخذ محكمة الموضوع في الكشف المقدم ضمن بينات المدعى عليه بالمسلسلين (194 و195) والذي قدم من أشخاص متخصصين وبينوا النواقص في المشروع وان الكشف أوفى بالغاية التي أجري من أجلها لاسيما ما ورد فيه تقدير قيم النواقص يجعل ما جاء في قرار محكمة الموضوع من نتيجة متفقاً وأحكام القانون. 2. لا يجوز لأطراف الدعوى إثارة طعن لأول مرة أمام محكمة التمييز لم يسبق لهم إثارته أمام محكمة الاستئناف".²

فبالنسبة لشهادة الشهود التي تتم عبر الوسائل الالكترونية فمن سلبياتها أنها لا تعطي القاضي القناعة الكاملة في بعض الأحيان؛ فهي تتم عن بعد دون حضور الشاهد بذاته إلى المحكمة وتكون تحت رقابة عالية من شأنها التأثير على طريقة الشاهد في الإدلاء بشهادته، فمن الممكن أن تتسبب الرقابة العالية المفروضة على الشاهد بتوتره وهذا من شأنه أن يضعف من قيمة شهادته في حال وجدت المحكمة أن الشاهد وقت الإدلاء بشهادته كان متوتراً.

ثانياً: شهادة الشهود الالكترونية حجيتها غير قاطعة

لشهادة الشهود الالكترونية حجية غير قاطعة، أي: أن ما يثبت من خلال هذه الوسيلة في الإثبات يقبل النفي بأي طريقة من طرق الإثبات أو حتى بشهادة أخرى رجحتها محكمة الموضوع

1 بموجب المادة 1/34 من قانون البينات الأردني.

2 تمييز حقوق رقم 2020/6009 (هيئة خماسية)، تاريخ 2021/3/2، منشورات موقع قرارك الالكتروني.

عليها¹. حيث إنّ شهادة الشهود الالكترونية تقبل النقص بشهادة أخرى تم تأديتها بطريقة عادية أم إلكترونية، أو بأي طريقة أخرى من طرق الإثبات، حيث إنّ ما يثبت بها يعد صحيحاً إلى أن يثبت عكسه وقبل الحكم فيه².

وقد نصت المادة 1/31 من قانون البينات الأردني بأن: "الإجازة لأحد الخصوم بإثبات واقعة بشهادة الشهود تقتضي دائماً أن يكون للخصم الآخر الحق في دفعها بهذا الطريق". فالشهادة ليست الدليل الذي يجعل الخصم يعفى من الإثبات، كما هو الحال في الإقرار واليمين الحاسمة والقرائن القاطعة³.

ثالثاً: شهادة الشهود الالكترونية ذات حجة مقيدة

يقصد بذلك أنها ليست مطلقة فهي مقيدة بنصاب الإثبات بشهادة الشهود وهو مائة دينار كحد أقصى بالنسبة للتصرفات المدنية، حيث لا يجوز تجاوز هذه القيمة إلا بعض الحالات التي حددها قانون البينات في المادة 30 منه، ولشهادة الشهود الالكترونية شروط محددة أيضاً فلا يجوز أدائها من منزل الشاهد فهي يجب أن تؤدي من خلال المحكمة الأقرب للشاهد، وهذا ما نص عليه نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية، فلا يجوز للشاهد أن يقوم بأداء الشهادة إلكترونياً من منزله، فمن باب ضمان سلامة الشهادة يتم تأديتها من خلال محكمة أخرى.

وقيدت شهادة الشهود الالكترونية بأن تكون عبر وسيلة إلكترونية مرئية ومسموعة فلا تجوز عبر وسيلة مسموعة فقط، وقد قيدت شهادة الشهود سواء بالطرق العادية أم الالكترونية بحالات

1 المنصور، أنيس منصور (2020)، شرح أحكام قانون البينات الأردني، مرجع سابق، ص172.

2 العشماوي، عبد الوهاب (1985)، إجراءات الإثبات، ط1، دار الجليل للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ص110.

3 الندلاوي، آدم (2011)، دور الحاكم المدني من الإثبات - دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص395.

معينة نص عليها المشرع الأردني في قانون البينات في المواد 27 - 39، فإن الشهادة لا تجوز في حال كانت تعارض ما اشتمل عليه دليل كتابي¹.

فالشهادة في الالتزامات المدنية من وسائل الإثبات التي يصار إليها في حال انعدام القدرة على إثبات الحق بالدليل الكتابي، أو في حال فقدان الدليل الكتابي وغيرها من الحالات التي تكون هي وسيلة الإثبات التي تأتي بعد الإثبات بالدليل الكتابي.

وكل ما يسري على شهادة الشهود التقليدية يسري على نظيرتها الالكترونية، بالإضافة إلى الشروط التي حددها المشرع الأردني للشهادة التي تتم عبر وسيلة الكترونية، وذلك نظرا لخصوصية الوسيلة المستخدمة في نقل الشهادة وخطورتها، حال لم تتبع المحكمة الإجراءات والشروط المنصوص عليها في نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية، فهذه الشروط والإجراءات التي خصصت للشهادة عبر الوسائل الالكترونية وضعت لأسباب أهمها ضمان سلامة شهادة الشهود الالكترونية.

رابعاً: شهادة الشهود الالكترونية حجيتها متعديّة

نصت المادة 79 من القانون المدني الأردني بأن: "الكتابة والشهادة والقرائن القاطعة والمعايينة والخبرة حجة متعديّة والافرار حجة قاصرة على المقر"، وحيث إنّ الحجية المتعدية لشهادة الشهود الالكترونية تعني: أن كل ما يثبت عن طريقها يتعدى إلى الغير، ولا يقتصر عليه، فالشاهد يخبر بما يعلمه عن الواقعة التي ترتبت حقا للغير، وهي بذلك تختلف عن الإقرار حالها حال الكتابة

1 المادة 1/29 من قانون البينات الأردني.

والقرائن القضائية والمعاينة والخبرة¹، وذلك بمعنى أن ما ثبت بالشهادة لا يقتصر ثبوته على أطراف الخصومة، وإنما يتعدى ذلك إلى الكافة.

فصدور الشهادة عن شخص عدل صادق في شهادته، ولا مصلحة له في الشهادة بغير الحقيقة لأنه يشهد بحق لغيره على غيره، كما أنه يحلف اليمين على ألا يقول غير الحق، ولمن يدعي عكس ذلك فعليه إثباته، ويمكنه إثباته بشهادة أيضا².

فحجية شهادة الشهود الالكترونية تقوم على مدى اقتناع القاضي بها وللقاضي السلطة الكاملة في تقدير قيمة الشهادة الالكترونية في إثبات الحق المدعى به.

والقاضي لا يبني حكمه استنادا إلى قناعته الشخصية بشهادة الشهود الالكترونية إلا بعد تمحيص وتدقيق ومن ثم يصح أن يكون ما ثبت بشهادة الشهود الالكترونية حجة على الغير كافة على أطراف الخصومة فقط.

وفي ظل ارتباط الشروط الأساسية بين شهادة الشهود الالكترونية والتقليدية يقسم نطاق الإثبات بهما إلى ثلاث حالات، وهي كالاتي:

الحالة الأولى: جواز الإثبات بشهادة الشهود بحسب الأصل.

الحالة الثانية: عدم جواز الإثبات بشهادة الشهود.

الحالة الثالثة: جواز الإثبات بشهادة الشهود على سبيل الاستثناء.

1 المنصور، أنيس منصور(2020)، شرح أحكام قانون البينات الأردني، مرجع سابق، ص172.

2 حسن، تترخان عبد الرحمن(2010)، الشهادة ودورها في الإثبات للدعوى المدنية، مجلس القضاء لإقليم كردستان، بحث منشور على الانترنت.

الحالة الأولى: جواز الإثبات بشهادة الشهود بحسب الأصل:

حدد قانون البينات الأردني في المادة 27 و 28 منه الحالات التي يتم الإثبات فيها بشهادة الشهود بحسب الأصل، حيث تتمثل هذه الحالات بالالتزامات غير التعاقدية، والتعاملات التجارية، وفي الالتزامات التعاقدية التي لا تتجاوز قيمتها عن مئة دينار، وفي الحالات السابقة يكون للشهادة قوة الإثبات الكاملة.

ويقصد بالالتزامات غير التعاقدية: الالتزامات المادية المحسوسة التي يترتب عليها أثر قانوني سواء أكانت إرادية أم غير إرادية. وبسبب طبيعتها التي لا تسمح أن يتطلب القانون أن تكون مكتوبة لإثباتها فبالآتي أجاز إثباتها بجميع طرق الإثبات بما فيها شهادة الشهود. ومسألة اعتبار الواقعة القانونية واقعة مادية أو تصرف قانوني تعتبر مسألة قانوني يخضع قاضي الموضوع للرقابة من قبل محكمة القانون¹.

وبالنسبة للتعاملات التجارية فلقد تم استثنائها من القيود الواردة على طرق الإثبات المكتوبة وذلك لما قد يحدث فيها من تجاوز لشرط الكتابة بسبب العرف التجاري المتبع، فالمعروف عند التجار كالمشروط بينهم²، وفي حال كانت العملية التجارية قائمة من طرف واحد كأن يمارس التاجر التعامل التجاري مع الأفراد المدنيين فينطبق على التاجر وصف (تاجر) وذلك لأنه اعتاد العمل التجاري وإن لم يكن له سجل تجاري، أما الأفراد المدنيون فلا ينطبق عليهم وصف التاجر في حال قاموا بشراء السلع للأغراض الشخصية. ففي حالة المعاملات التجارية يمنح التاجر لإثباتها استخدام جميع طرق الإثبات ومنها الشهادة، وتأخذ قوة الإثبات المطلقة.

1 المنصور، أنيس منصور، شرح أحكام قانون البينات الأردني، مرجع سابق، ص183.

2 زيدان، الدكتور عبد الكريم (2001)، الوجيز في شرح القواعد الفقهية في الشريعة الإسلامية، ط4، مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت، ص102.

وكما الحال فيما سبق في الالتزامات التعاقدية التي لا تتجاوز قيمتها المئة دينار يجوز إثباتها بجميع طرق الإثبات، وأكثرها انتشارا في هذه الحالة هي الشهادة وذلك لأنّ مثل هذه الالتزامات لا يتصور أن تكون مكتوبة لبساطة قيمتها، فلا يلجأ الأفراد في الغالب الأعم إلى توثيق الالتزام الذي تقل قيمته عن مئة دينار. وبالإشارة إلى موضوع تحديد قيمة كحد أعلى في هذه الحالة كان ولا بدّ للمشرع أن يقوم بزيادة هذه القيمة إلى ألف دينار نظرا لتغيّر تغير ظروف الحياة وتدني القيمة المادية للمئة دينار¹.

الحالة الثانية: عدم جواز الإثبات بشهادة الشهود

بنفس الوقت الذي أجازت فيه شهادة الشهود بصورة مطلقة في بعض التصرفات القانونية كالمعاملات التجارية والالتزامات العقدية التي لا تتجاوز المئة دينار كحد أعلى، وأيضاً في الالتزامات غير العقدية، في ذات الوقت قام المشرع بتحديد حالات لا يجوز الرجوع لشهادة الشهود بها لإثباتها وذلك شأنه كشأن باقي التشريعات.

والحالات التي لا يجوز فيها الإثبات بشهادة الشهود هي كالاتي:

1. الالتزامات العقدية التي تتجاوز قيمتها المئة دينار².

2. في الالتزامات العقدية التي لا تزيد عن مئة دينار³، وهي:

أ) فيما يخالف أو يماثل ما اشتمل عليه دليل كتابي، وذلك نظرا لقوة الدليل الكتابي وسموه

على باقي الأدلة في المسائل التعاقدية. وقضت محكمة التمييز الأردنية بأنه: "يستفاد

من المادة 1/29 من قانون البينات أنه لا يجوز الإثبات بالشهادة فيما يخالف ما اشتمل

1 الشواربي، عبد الحميد (1996)، الإثبات بشهادة الشهود، منشأة المعارف، الإسكندرية - مصر، ص 103.

2 المادة 1/28 الفرع أ من قانون البينات.

3 العشماوي، عبد الوهاب (1985)، إجراءات الإثبات، ط1، دار الجليل، بيروت - لبنان، ص 232.

عليه دليل كتابي وحيث إنّ المدعية قدمت الشيكين موضوع الدعوى لإثبات دعواها، فإنه لا يجوز الإثبات بالشهادة فيما يخالف هذين الشيكين"¹.

ب) فيما إذا كان المتنازع فيه باقياً أو جزءاً من حق لا يجوز إثباته بالشهادة، كما في حالة الدين المقسط، تحتسب قيمة الدين الأصلي فإن جاوزت الحد الأقصى - مئة دينار - وتخلف المدين عن دفع أحد الأقساط فلا يجوز للدائن أن يثبت التزام مدينه باستخدام شهادة الشهود وعليه أن يتقيد بالكتابة، حتى ولو كان المبلغ المطالب فيه أقل من مئة دينار². أو إذا تم تعديل القيمة المتنازع فيها مما يزيد عن مئة دينار إلى أقل من ذلك.

3. في الالتزامات العقدية غير محددة القيمة، فقد اعتبر المشرع الأردني الالتزام التعاقدي غير محدد القيمة كما لو أنه أكثر من مئة دينار.

الحالة الثالثة: الإثبات بشهادة الشهود على سبيل الاستثناء

تنص المادة 30 من قانون البينات الأردني على أنه: يجوز الإثبات بالشهادة في الالتزامات التعاقدية حتى لو كان المطلوب تزيد قيمته على مئة دينار

1. إذا وجد مبدأ ثبوت بالكتابة. حيث إن المشرع الأردني قدم الكتابة على الشهادة لاحتمالية عدم صحتها، وفي حالة كان هناك ما يثبت فيه الحق كتابةً وإن زادت قيمة الالتزام التعاقدي عن مئة دينار جازت الشهادة، فتأتي الشهادة هنا لتأكيد الحق، وهذا ما أكدته المشرع عندما قرر أن إثبات التصرفات القانونية يجب أن يكون بالكتابة كقاعدة عامة، واستثنى من هذه

1 تمييز حقوق رقم 2008/1637 (هيئة خماسية)، تاريخ 2009/3/30، منشورات مركز عدالة.

2 الرشيد، محمد عبد الله (2011)، الشهادة كوسيلة من وسائل الإثبات - دراسة مقارنة بين أحكام الشريعة والقانون، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن - عمان، ص 64.

القاعدة حالات حددت على سبيل الحصر يمكن اثباتها بشهادة الشهود وردت في المواد 27 - 39 من قانون البينات¹.

2. "إذا وجد مانع مادي أو أدبي يحول دون الحصول على دليل كتابي أو إذا كان العرف والعادة لا يقضيان بربطها بسند. ويعتبر مانعاً مادياً ألا يوجد من يستطيع كتابة السند أو أن يكون طالب الإثبات شخصاً ثالثاً لم يكن طرفاً في العقد. وتعتبر مانعاً أدبياً القرابة بين الزوجين أو ما بين الأصول والفروع أو ما بين الحواشي إلى الدرجة الثالثة أو ما بين أحد الزوجين وأبوي الزوج الآخر"².

ففي حالة القرابة يصعب على المدين أن يطالب الدائن بالتوقيع على كمبيالة تثبت الدين، فالأخ مثلاً لا يستطيع أدبياً أن يطالب أخاه بالتوقيع على سند يثبت أنه قام بأخذ دين منه، ويكتفي مثلاً بإحضار أحد المقربين وإطلاعه على الاتفاق الدائر بين الدائن والمدين.

وبالنسبة للعرف والعادة فهناك العديد من المعاملات المالية التي لا يتم ربطها بسند يثبتها وذلك استناداً لما يقتضيه العرف أو العادة، "فالتعيين بالعرف كالتعيين بالنص"³؛ أي أن الأمر المتعارف عليه بين الناس كالقانون المكتوب، فإن كان العرف يقتضي عدم ربط الالتزام التعاقدى بسند بين الأطراف وإن تجاوزت القيمة الحد القانوني يقضي القانون بإجازة إثباتها بشهادة الشهود.

3. إذا فقد الدائن سنده المكتوب لسبب لا يد له فيه، وقضت محكمة التمييز الأردنية: "يجوز الإثبات بالشهادة في الالتزامات حتى لو كان المطلوب تزيد قيمته على عشرة دنانير، إذا فقد

1 الكيلاني، محمود محمد، قواعد الإثبات وأحكام التنفيذ، مرجع سابق، ص 81.

2 المادة 30 من قانون البينات.

3 زيدان، د. عبد الكريم، الوجيز في شرح القواعد الفقهية في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص 102.

الدائن سنده المكتوب لسبب لا يد له فيه وفقاً لأحكام المادة 3/30 من قانون البينات. وعليه فإن الاستناد إلى صور الكمبيالات والمصدقة طبق الأصل عن الكمبيالات المطروحة للتنفيذ لدى دائرة الإجراء والحكم على المميز بقيمتها لا يخالف القانون لأن دائرة الإجراء لا تقبل فتح قضية إجرائية لتنفيذ أي سند وفق ذيل قانون الإجراء، إلا إذا أبرز طالب التنفيذ السند الأصلي الذي يحفظ في ملف خاص بينما يحفظ صورة عنه في ملف التنفيذ. والتي فقدت بسبب لا يد للمميز ضده فيه. وإن قناعة محكمة الموضوع من الملف الاجرائي وشهادة مأمور الإجراء وموظف ومسجل الأساس لدى دائرة الإجراء بأن صور الكمبيالات هي طبق الأصل عن الكمبيالات المطروحة للتنفيذ مسألة يعود تقديرها لها دون رقابة عليها من محكمة التمييز¹.

4. إذا طعن في العقد بأنه ممنوع بالقانون أو مخالف للنظام العام أو الآداب، أو في حال الادعاء بأن السند أُخذَ عن طريق الغش أو الاحتيال أو الإكراه على أن يتم تحديد أي من هذه الوقائع بصورة واضحة. ففي حال وقّع أحدهم على الشيك عن طريق الاحتيال يمكنه إثبات الواقعة بالاستناد إلى شهادة الشهود، وقد قضت محكمة التمييز الأردنية قراراً بسماع البينة الشخصية التي طلبها المدعى عليه لإثبات دفعه المتمثل بالادعاء بأن الشيك أخذ منه بطريق الغش والاحتيال².

5. لبيان الظروف التي أحاطت بتنظيم السند على أن يتم تحديدها. حيث يمكن للمدعى عليه أن يقدم في طلبه في قائمة بيناته المقدمة أمام محكمة الدرجة الأولى سماع البينة الشخصية

1 تمييز حقوق رقم 1992/619 بتاريخ 1992/9/6، منشورات موقع قراقرز الإلكتروني.

2 تمييز حقوق رقم 2019/8020 بتاريخ 2020/3/17، منشورات موقع قراقرز الإلكتروني.

لإثبات أن ذمته غير مشغولة بالمبلغ المدعى به والظروف التي أحاطت بتنظيم الكمبيالات موضوع الدعوى مثلاً دون أن يبين ماهية تلك الظروف حتى يتسنى للمحكمة معرفة إن كان لتلك الظروف أثر قانوني على نتيجة الدعوى ويمكن أن ينال من صحة التزام المدعى عليهما ولتحديد العلاقة بين السند موضوع الدعوى وسند آخر¹.

الفرع الثالث: الشروط الخاصة² لأداء شهادة الشهود إلكترونياً

ومن الشروط الخاصة لأداء الشهادة الكترونية التي أوردها المشرع في نص المادة 9 من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية كانت:

1. أن يكون هناك سبب يحول دون أداء الشهادة بصورتها التقليدية، كأن يعاني الشاهد من مرض عضالي يحول دون تنقله إلى المحكمة المختصة أو غيرها من الأسباب، فالمشرع الأردني لم يشترط عذراً محدداً وإنما ترك أمر قبول أو رفض العذر مفتوحاً للمحكمة والخصوم.

2. أن يقوم الشاهد بأداء شهادته إلكترونياً ولكن من خلال محكمة أخرى قريبة عليه.

3. أن تكون الوسيلة المستخدمة لأداء الشهادة الكترونياً عبرها فعالة بالشكل الكافي، سواء من جهة الشاهد أو من جهة المحكمة التي تستمع إليه.

4. أن تكون الوسيلة المستخدمة تتيح للأطراف رؤية وسماع بعضهم من خلال مكالمات مصورة فلا يجوز استخدام وسيلة تنقل الصوت فقط، وأيضاً أن تكون هذه الوسيلة مرخصة من قبل وزارة العدل الأردنية.

1 تمييز حقوق رقم 2019/4204 بتاريخ 2019/11/14، منشورات موقع قرارك الالكتروني.

2 سنقوم بشرح وتفصيل هذه الشروط في هذه الدراسة لاحقاً، في ضوابط شهادة الشهود الالكترونية صفحة 48.

المبحث الثاني

تقييم الإثبات بالشهادة الالكترونية والتقليدية

تختلف الشهادة بالوسائل الالكترونية عن الشهادة بالطرق التقليدية من ناحية الوسيلة المستخدمة لأداء الشهادة عبرها، فإما أن تتم عبر وسيلة اتصال رقمية فتكون شهادة الكترونية، أو أن تتم داخل الجلسة بالحضور الواجهي الطبيعي فتكون شهادة تقليدية، ولكل من الشهادة الالكترونية التقليدية مزايا وعيوب سنبينها من خلال مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: الفرق بين الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية والتقليدية.

المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه تأدية شهادة الشهود الالكترونية.

المطلب الأول

الفرق بين الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية والتقليدية

يقسم هذا المطلب إلى قسمين الهدف منهما بيان الفرق بين شهادة الشهود الالكترونية

والتقليدية، على النحو الآتي:

الفرع الأول: الإثبات بشهادة الشهود التقليدية

للإثبات بشهادة الشهود التقليدية عدة مزايا وعدة عيوب، سنبينها على النحو التالي:

أولاً: مزايا شهادة الشهود التقليدية

تتميز طريقة الإثبات بشهادة الشهود التقليدية بالعديد من المميزات فهي من أقدم طرق الإثبات

على مدار التاريخ البشري، سنطرح جزئية منها على النحو الآتي:

1. سهولة التأكد من هوية الشخص المكلف بالشهادة.

2. تكلفة أداء الشهادة بالطرق الاعتيادية أقل، وذلك لانعدام الحاجة لتوافر أجهزة وبنية تحتية إلكترونية مكلفة، ف شراء وتركيب الوسائل الإلكترونية يحتاج تكلفة مالية عالية جداً، ولكن شهادة الشهود التقليدية تتم داخل قاعة المحكمة ولا تحتاج إلى أجهزة حديثة ذات كلفة عالية.

3. لا تحتاج إلى إعادة تدريب العاملين والأفراد لإجادة أساليب التعامل مع وسائل الاتصال الرقمية الحديثة، فهي سواء أكانت بالكتابة أم باللسان هي من طرق الإثبات بالشهادة الموجودة منذ الأزل.

ثانياً: عيوب شهادة الشهود التقليدية

كما لشهادة الشهود الاعتيادية مزايا فإنَّ لها عيوباً منها:

1. تجلب المشقة في بعض الأحيان للمكلفين بها، فهي تتطلب حضورهم بشكل شخصي إلى المحكمة المختصة بالنظر في النزاع، والتي من الوارد أن تكون بعيدة جداً عن مكان إقامة المكلف بأدائها.

2. تعيق من سير المحاكمة في حال تم الاستمهال أكثر من مرة بسبب تعذر حضور الشاهد لظرف لا دخل له فيه، كأن يكون خارج البلاد ويصعب عليه العودة، أو أن يكون يعاني من مرض يعيق من قدومه إلى المحكمة المختصة بالنظر في الدعوى¹.

3. في حال تم اللجوء إلى الطرق التي تناب فيها محكمة أخرى لسماع شهادة الشاهد بسبب تعذر حضوره إلى المحكمة وكون الجهة المناوبة قضائياً هي الأقرب للمكلف بالشهادة،

1 الشريعة، حازم محمد (2010)، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص78.

يتطلب الموضوع العديد من الإجراءات التي من شأنها تعطيل سير القضية المنظورة لحين استكمالها، وعدم تمكن الخصوم من استجواب الشاهد بالشكل المطلوب¹، فاستجوابه يتم عن طريق إرسال أسئلة محددة إلى الجهة المناوبة قضائياً بسماع شهادة الشاهد، وهذا عدا عن التعطيل الذي من الممكن حدوثه حال رفضت الجهة المناوب إليها سماع شهادة الشاهد لعدم اختصاصها².

الفرع الثاني: مزايا الإثبات بشهادة الشهود الإلكترونية

لشهادة الشهود الإلكترونية العديد من المزايا، ومن هذه المزايا ما يلي:

1. تؤدي شهادة الشهود الإلكترونية أمام المحكمة عبر وسائل الاتصال الإلكترونية المرئية والمسموعة، حيث جاء نص المادة محدداً لأن تكون الوسيلة الإلكترونية مسموعة ومرئية في ذات الوقت فقد استخدم المشرع الأردني حرف العطف واو الذي يفيد الجمع، أي جمع بين شرطي الرؤية والسمع وعلى الشهادة أن تؤدي عبر وسيلة الكترونية تتمتع بخاصية مكاملة الفيديو³ (Video call).

2. على شهادة الشهود الإلكترونية أن تؤدي بشفافية، "فعلى المحكمة التثبت عند الاستماع إلى شهادات الشهود بالوسائل الإلكترونية من عدم وجود أي مؤثرات على إرادة الشاهد ومن فاعلية الوسائل الإلكترونية بحيث تمكنها هذه الوسائل من مشاهدة المكان الموجود فيه

1 الرجيو، شهد جاسم (2020)، أحكام الإثبات القضائية في الإجراءات الحقوقية - دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، عمان - الأردن، ص 66 - 78.

2 اتفاقية الرياض للتعاون القضائي 1985، والتي صادقت عليها المملكة الأردنية الهاشمية في تاريخ 1986/1/17.

3 العمر، طارق بن عبد الله بن صالح (2009)، أحكام التقاضي الإلكتروني، رسالة دكتوراه، المعهد العالي للقضاء، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض - السعودية، ص 98 - 102.

الشخص المعني وسماعه بشكل واضح" ¹. أي لا يجوز للشاهد أن يعتمد في شهادته على أي شيء سوى ذاكرته ²، فلا يجوز له أن يستعين بأوراق مكتوبة لينتو منها شهادته، وعليه ألا يستعين بأحد يخفيه ليلقنه ما ينلوه للمحكمة، فشهادته يجب أن تكون منبعثة عما شهد عليه في واقعة معينة وفقاً للأصول. ويترتب على عدم مراعاة مبدأ شفافية الشهادة بطلان الحكم الصادر في الدعوى المقام على أساس هذه البيئة ³، وذلك لأن الشفافية هي الأساس الذي يقوم عليه الإثبات بشكل عام.

3. يجب أن تتوفر متطلبات الشهادة الالكترونية، حيث يجب أن تتوفر المستلزمات الفنية والتقنية اللازمة لأدائها عبر الوسائل الحديثة، فيجب أن تتوفر الأجهزة والمعدات اللازمة لها، كالحاسب الآلي، الكاميرا الواضحة نسبياً فلا يشترط الدقة العالية ولكن لا يجوز أن تكون مثلاً الكاميرا مكسورة ومشوشة لشكل الشاهد، حيث يجب أن يتوافر نظام معلومات مجهز بالحد الأدنى الذي يسمح بوصول الصورة الكاملة بالدقة المناسبة دون تشويش أو تعثر.

4. يتم التأكد من سلامة شهادة الشهود الالكترونية، "فعلى المحكمة أن تراعي الضمانات المنصوص عليها في القانون عند الاستماع إلى شهادات الشهود بالوسائل الإلكترونية" ⁴، فعلى المحكمة التثبت من أن الشاهد هو نفسه من يقوم بالحديث فقد تتعرض الشهادة إلى التزوير والدبلجة أو إلى المؤثرات الصوتية المدخلة عبر برامج محددة يمكن كشفها في حال

1 المادة 9/د من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية رقم 95 لسنة 2018.

2 صعبانة، محمد نظامي (2017)، مدى حجية الشهادة عبر الوسائل الالكترونية في قانون البينات الفلسطيني، مجلة جامعة الأزهر، عدد خاص بمؤتمر كلية الحقوق المحكم، المجلد 19، غزة - فلسطين، ص 220.

3 الربيعه، عبد الله علي (2008)، شفوية المحاكم في النظام السعودي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض - السعودية، ص 28.

4 المادة 9/ج من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية رقم 95 لسنة 2018.

تدقيق الشهادة بعد تسجيلها من قبل الموظفين المختصين ليقوموا بالتحقق من مضمونها وصحة نسبتها إلى الشاهد.

5. يجب أن يكون هناك حاجة ملحة لاستخدامها، حيث يكون الهدف الأساس منها رفع الحرج ودفع المشقة عن المكلفين بها¹، فالأساس من التطرق لهذه الطريقة أن تكون لدرء مشقة عن المكلف بها، عدا عن أن المشرع الأردني ترك السبب مفتوحاً ولم يضع أسباباً محددة حيث تتحول شهادة الشهود بالطرق الاعتيادية إلى الالكترونية في "حال كان الشاهد يقيم في منطقة خارج اختصاص المحكمة المختصة أو في حال تعذر حضور الشاهد إلى المحكمة المختصة لأي سبب كان"².

وسيتّم توضيح الصعوبات التي تواجه تأدية شهادة الشهود الالكترونية في مطلب مستقل.

المطلب الثاني

الصعوبات التي تواجه تأدية شهادة الشهود الالكترونية

نظرا لحدائثة إجراء الشهادة عبر الوسائل الحديثة وارتباطها بمسألة تقنية، فقد تواجه بعض الصعوبات المختلفة في تطبيقها، سواء أكانت من الناحية التقنية أو من الناحية القانونية³، وسنبين في هذا المطلب الصعوبات التي تواجه شهادة الشهود الالكترونية وماذا يترتب عليها من آثار من الناحيتين التقنية والقانونية، وعلى الوجه الآتي:

1 الشريعة، حازم محمد (2010)، التقاضي الالكتروني والمحاكم الالكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص 90.

2 المادة 9/أ من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية.

3 صعبانة، محمد نظمي، مرجع سابق، ص 240.

الفرع الأول: الصعوبات التقنية التي تواجه تأدية شهادة الشهود الالكترونية

لا شك أنه وعند استخدام وسائل الاتصال الحديثة لأداء الشهادة أن نواجه بعض المشكلات التقنية التي من شأنها أن تعيق عملية التطبيق فتؤثر عليها سلباً، ومن المشكلات التقنية التي تواجه تأدية شهادة الشهود عبر وسائل الاتصال الحديثة هي:

اولاً: ضعف البنية التحتية لقطاع الاتصالات

الاتصال الإنساني موجود من نشأة الخليقة، حيث لا يمكن تحديد الفترة الزمانية التي نشأ فيها الاتصال، يعرف الاتصال أو التواصل بالعملية المتجانسة بين طرفين تنقل بها المعلومات من المرسل إلى المستقبل عن طريق وسيلة الاتصال. ولقد كان الحمام الزاجل من وسائل الاتصال القديمة نسبياً والتي هي عبارة عن إرسال معلومة مكتوبة عن طريق ربطها على قدم الحمامة المدرية على التنقل بين وجهتين؛ وهما وجهتي المصدر والمستقبل، حيث إن الحمامة في هذه العملية هي عبارة عن وسيلة الاتصال.

ومع تطور الحياة وبداية الثورة الصناعية تطورت وسائل الاتصال معها، حيث انتقلت من كونها تنقل الرموز والاشكال (طرق الاتصال التي تنقل الخط) فقط إلى أن أصبحت تنقل الصوت كالهاتف والأشرطة وتطورت بعدها وأصبح هناك طرق اتصال تنقل الصوت والصورة كالمكالمات المصورة (Video Calls) ¹.

وبما أن هذه الطريقة من طرق الاثبات بالشهادة تعتمد اعتماداً كلياً على خدمات الاتصال، فإن أيّ قد يصيب خدمات الاتصال من شأنه أن يعيق سير إجراءاتها.

1 العسلي، محمد طلال(2011)، أحكام إجراء الشهادات بالوسائل الحديثة، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية في غزة، غزة - فلسطين، ص43 - 46.

وأيضاً فأنظمة الاتصال التي تنقل شهادة الشهود الكترونياً تكون مرتبطة بشبكة الانترنت التي تربط الحواسيب الذكية بعضها ببعض ليتمكن الأفراد من التواصل عبرها من خلال الحواسيب الذكية¹.

ثانياً: أعمال القرصنة ومحاولات الاختراق على الشبكة

في حال تبين وجود تلاعب أو قرصنة يبطل ما أدلي به سابقاً، ويترتب على المتدخلين العقوبات الجنائية الواردة في قانون الجرائم الالكترونية وغيرها من القوانين المختصة، حيث نص قانون الجرائم الالكترونية الأردني على معاقبة كل من دخل قصداً إلى الشبكة المعلوماتية أو نظام معلومات باي وسيلة دون تصريح أو بما يخالف أو يجاوز التصريح، وكل من دخل قصداً إلى موقع الكتروني لتغييره أو إلغائه أو أتلافه أو تعديل محتوياته أو اشغاله أو انتحال صفته أو انتحال شخصية مالكه بالحبس أو بالغرامة أو بكلاً العقوبتين²، وذلك للحد من انتشار أعمال القرصنة ومحاولات الاختراق التي تتم على الشبكة المعلوماتية.

ولكن ومع كل الإجراءات الاحترازية التي يتبناها المشرع الأردني والتشريعات المختلفة محاولة الحد من أعمال القرصنة، فلا يوجد ضمانات قطعية بأن الشبكة المربوطة عليها الوسائل الالكترونية التي تباشر عبرها شهادة الشهود الالكترونية آمنة بنسبة مئة بالمئة من المخربين والمتدخلين، طبعاً مع التفاوت في نسب الحماية الرقمية بين المواقع والتطبيقات الالكترونية المختلفة، فهناك من التطبيقات ما هو غير آمن وهناك من التطبيقات ما هو آمن بنسبة عالية وفي أغلب الحالات التي يتم الدخول إليها بطرق غير قانونية يستطيع العاملون على تأمينها ردع

1 الحواسيب الذكية لا تقتصر على الكمبيوترات وإنما الهواتف الذكية الجديدة باتت تحمل بداخلها حواسيب ذكية مصغرة، وأيضاً الساعات الذكية وحتى مشغل الموسيقى.

2 المادة 3 من قانون الجرائم الالكترونية رقم 27 لسنة 2015، المنشور بتاريخ 2015/6/1، ص 5631، عدد 5343.

المخربين بسرعة تكاد تكون عالية، فمثلا من التطبيقات التي تعد آمنة نسبيا Gmail، ففي هذا التطبيق خاصية أنه حال دخل شخص من جهاز جديد غير الأجهزة المعرف عليها حتى وإن استخدم كلمة المرور الصحيحة، يرسل هذا التطبيق رسالة نصية لإشعار صاحب البريد بهذا الدخول وذلك للتأكد من هوية الشخص الذي دخل إلى الحساب.

وعليه ونظرا لأهمية مسألة تأمين الفضاء السيبراني¹، وضعف البرامج والمواقع المحلية الخاضعة لها، تقوم وزارة العدل الأردنية باعتماد برامج ومواقع إلكترونية خارجية مثل: Zoom و Skype لأداء شهادة الشهود الإلكترونية من خلالها، وذلك نظرا للحماية الإلكترونية التي تتمتع بها هذه التطبيقات، وإلى مجانيتهما، وسهولة استخدامها وأهم ميزة فيها أنها تنقل الصوت والصورة معا وبشكل مباشر على صورة مكالمة فيديو.

ثالثا: الفيروسات

تعرف الفايروسات الرقمية بأنها مجموعة من الأوامر البرمجية التي يتم إدخالها إلى البرامج الحاسوبية بحيث تصبح جزءاً منها، ويتم إنشاء فيروسات الحاسب من قبل أشخاص مخربين بهدف إلحاق الضرر بأجهزة الحاسب، حيث إنه عند انشاء البرامج عبر الجهاز فإن الفيروسات الحاسوبية

1 " الفضاء السيبراني: هو بيئة تتكون من تفاعل الاشخاص والبيانات والمعلومات ونظام المعلومات والبرامج على الشبكات المعلوماتية وانظمة الاتصالات والبنى التحتية المرتبطة بها.
الأمن السيبراني: الإجراءات المتخذة لحماية الأنظمة والشبكات المعلوماتية والبنى التحتية الحرجة من حوادث الأمن السيبراني والقدرة على استعادة عملها واستمراريتها سواء أكان الوصول إليها بدون تصريح أو سوء استخدام أو نتيجة الاخفاق في اتباع الإجراءات الأمنية أو التعرض للخداع الذي يؤدي لذلك " المادة 2 من قانون الأمن السيبراني رقم 16 لسنة 2019، المنشور بتاريخ 2019/9/16، ص 5143، عدد 5595.

تبدأ بالعمل جلسةً مستخدمةً البرامج التي تتخفى بها، وعندما يتم تشغيل برنامج محمل بفيروس حاسوبي فإنه يتم نسخ الفيروس إلى الملفات المخزنة أو البرامج الأخرى الموجودة في الجهاز¹.

ويؤدي وجود فايروسات على الجهاز المستخدم لحفظ الشهادة الالكترونية إلى تدمير كامل محتويات الشهادة الالكترونية أو بعضها، وبآلاتي يمكنه أن يتسبب "بضعف ثقة المتقاضين بالنموذج الالكتروني للمحكمة"².

ولذلك تقدم وزارة العدل الأردنية كافة التدابير والتسهيلات اللازمة لسماع شهادة الشهود الالكترونية وتتخذ كل ما يلزم لحفظ وتسجيل الشهادات ويكون لهذه التسجيلات صفة الحجية والسرية ولا يجوز افشاؤها أو الاطلاع عليها إلا بإذن من المحكمة، ويتم أيضا تفريغ الشهادات المأخوذة بالوسائل الالكترونية في محاضر أو مستندات ورقية أو الكترونية فورا³.

رابعاً: عدم وجود برنامج أو موقع مخصص لهذه الغايات

تشهد المحاكم في الأردن تنفيذ مشروعات حوسبة العمل القضائي منذ عام 2004، حيث كانت الانطلاقة الأولى من برنامج (ميزان)، والذي يعمل على أتمتة عملية التقاضي⁴، "والأتمتة تعني حوسبة الدعوى أو حوسبة معلومات الدعوى وهو الأمر الذي يتيح الاطلاع على أية

1 Zeidan, Adam (2020), published by Encyclopaedia Britannica, online website.

2 صعبانة، محمد نظمي، مرجع السابق، ص241.

3 وفقاً لنص المادة 9 من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية.

4 داديار، حميد سليمان(2015)، الإطار القانوني للتقاضي المدني عبر الإنترنت، مرجع سابق، ص 113-114.

معلومات عن الدعوى الكترونياً لكافة العاملين على هذا البرنامج ضمن الشبكة الالكترونية الواحدة"¹.

ولكن وفي ظل هذه التطورات التي طرأت على النظام القضائي الأردني ولأسباب لها علاقة بالتكلفة المالية، إلى يومنا هذا لم تتاح خانة للمكالمات المصورة عدا عن أن الدعاوي مربوطة بنظام الكتروني على كفاءة وجودة تابع لوزارة العدل المخصص لخدمات المحاكم، حيث تُركت الحالات التي تحتاج للجوء فيها إلى المكالمات المصورة كإجراء سماع شهادة الشهود الكترونياً، إلى استخدام برامج أو مواقع منفصلة عن موقع خدمات المحاكم الالكترونية المحدد لغايات التقاضي الالكتروني.

وبصرف النظر عن أن المواقع والبرامج التي تحدد لغايات إجراء سماع شهادة الشهود الكترونياً تكون على الجودة والكفاءة المطلوبة ولكن من باب أولى أن تتم مثل هذه الإجراءات عبر الموقع الرسمي المحدد لغايات خدمات المحاكم الالكترونية.

الفرع الثاني: الصعوبات القانونية التي تواجه تأدية الشهادة عبر الوسائل الالكترونية

الصعوبات القانونية التي تواجه تأدية شهادة الشهود عبر الوسائل الالكترونية تتلخص في المقيدات التي وردت على استخدام هذه الوسيلة لتأدية الشهادة، حيث ألزم المشرع الأردني الشاهد أن يدلي بشهادته الالكترونية من المحكمة الأقرب له، فهذا الشرط لم يحل سوى مشكلة بسيطة وهي في حال كان الشاهد يقيم في محافظة بعيدة مثلاً أو أنه غير قادر على قطع مسافات لكبر أو صغر سنّه.

1 الرواشدة، محمد نصر (2010)، إدارة الدعوى المدنية في النظام القضائي - دراسة مقارنة، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص291 الهامش رقم1.

ولكن تقييد الشاهد في تأدية شهادته أمام المحكمة الأقرب له لا يحل من مشكلة في حال كان الشاهد يقيم خارج البلاد ويصعب عليه القدوم للإدلاء بشهادته فمن باب أولى أن يتم التطرق لمثل هذه الحالة، فمن الممكن أن يتم سماع شهادة الشاهد عن بعد باستعمال الوسائل الالكترونية من خلال السفارة الأردنية. مع العلم أن اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي وغيرها من الاتفاقيات¹ - التي صادقت عليها الأردن - عالجت مثل هذه المسألة، حيث اقرت هذه الاتفاقية الانابة القضائية بين الجهات القضائية المختلفة مع الدول المصادقة على الاتفاقية، "فكل طرف متعاقد أن يطلب إلى أي طرف متعاقد آخر أن يقوم في اقليمه نيابة عنه بأي إجراء قضائي متعلق بالدعوى قائمة وبصفة خاصة سماع شهادة الشهود وتلقي تقارير الخبراء ومناقشتهم، وإجراء المعاينة وطلب تحليف اليمين"²، ولكن هذا الاجراء من شأنه التأخير في سير الدعوى وذلك بسبب الإجراءات العديدة التي يتطلبها إجراء الشهادة بهذه الطرق وأيضاً عدم قدرة الجهة التي أنيبت بسماع شهادة الشهود الخروج عن الأسئلة التي ترسل إليها ولا يستطيع الخصوم استجواب الشاهد إلا بصورة مقيدة بأسئلة ترسل إليه عبر الجهة التي أنيبت لهذه الغايات.

وقد قيدت شهادة الشهود الالكترونية أيضاً؛ بأن تكون عبر وسيلة اتصال مرئية ومسموعة في ذات الوقت، عدا عن أن بعض الأنظمة أخذت بشهادة الشهود الالكترونية المسموعة فقط كأن

1 من الاتفاقيات المشابهة والتي صادق عليها الأردن:

1. اتفاق بين حكومتي فلسطين وشرق الاردن لأخذ =الشهادات بالقضايا الجزائية والحقوقية بطريق الاستنابة لسنة

1929، المنشور بالجريدة الرسمية عدد: 226 بتاريخ 1929/5/1.

2. اتفاقية التعاون القانوني والقضائي بين الاردن والجزائر لسنة 2001، المنشورة بالجريدة الرسمية عدد: 4553، بتاريخ

2002/7/1.

2 المادة 14 من اتفاقية الرياض للتعاون القضائي (1986)، المنشورة في الجريدة الرسمية بتاريخ 1985/7/16، في العدد 3329، ص 986.

تؤدي الشهادة عبر مكالمة هاتفية، وأن تسمح في حال كان الشاهد موظفًا عامًا وبصفته الوظيفية، وأن يتم الاتصال به عبر الخط الرسمي للمؤسسة التي يعمل بها¹.

وأيضاً هذه الوسيلة تعتمد اعتماداً كلياً على ذاكرة الشاهد والتي من الممكن أن تحتل السهو والنسيان كالشهادة التي تطلب بعد مضي وقت طويل من الزمان على وقوع الحدث المتنازع فيه، وليست دقيقة بالحد الكافي فالشاهد يروي ما رآه أو سمعه من موقف لا وقائع قانونية كالسندات المكتوبة، وأيضاً هناك معضلة حقيقية في التأكد من صدق الشاهد فمن الممكن أن يروي الشاهد أمام المحكمة حدثاً لم يحصل فقد يكون المكلف بالشهادة مقبلاً على المحكمة وهو ينوي على أن يشهد شهادة زور، إما بالاتفاق مع أحد الأطراف أو من تلقاء نفسه، أي أنه من المحتمل أن تتطوي الشهادة على فساد ذمة الشاهد².

ومن أهم الحالات التي على المشرع أن يطرق فيها لأداء شهادة الشهود الكترونية عبرها؛ هي حالة الشاهد المسجون، فمن باب تسهيل إجراءات إحضار مسجون للإدلاء بشهادته ولتخفيف مشقة نقله من وإلى المحكمة يمكن جعله يدلي بشهادته من داخل السجن الذي يتواجد فيه، وبحضور مأمور السجن أو من يمثلته.

إلا أن المرجو في المستقبل القريب أن تزال هذه العقبات التي تواجه تأدية شهادة الشهود الالكترونية، وذلك يكون من خلال تبني مجموعة آليات من شأنها أن تيسر عملية تطبيقها، وكذلك توفير أسس للحماية المعلوماتية والتطوير من البنية التحتية لوسائل الاتصال المستخدمة لهذه الغايات.

1 المادة 9 من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية.

2 المنصور، أنيس منصور (2020)، شرح أحكام قانون البينات الأردني وفقاً لآخر التعديلات، ط3، عمان - الأردن، ص169.

الفصل الثالث

الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية

سنتناول في هذا الفصل كيفية تطويع شهادة الشهود من خلال وسائل الاتصال الرقمية، ببيان طرق أدائها الكترونيا والطريقة التي أخذ بها المشرع الأردني والإجراءات السابقة لها وإجراءات أدائها وما تتطلبه من شروط، والأدلة على قبول شهادة الشهود عبر الوسائل الالكترونية. حيث سيقسم هذا الفصل إلى مبحثين على النحو الآتي:

المبحث الأول: أداء شهادة الشهود الالكترونية.

المبحث الثاني: إتمام إجراء شهادة الشهود الكترونيا.

المبحث الأول

أداء شهادة الشهود بالوسائل الالكترونية

ينقسم أداء شهادة الشهود بوسائل الاتصال الحديثة إلى أكثر من طريقة سنتناول الحديث عنها من خلال مطلب مستقل، ومن ثم الانتقال إلى ضوابط أداء شهادة الشهود الالكترونية، حيث سيقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب على النحو الآتي:

المطلب الأول: طرق أداء شهادة الشهود الالكترونية ومجالاتها.

المطلب الثاني: ضوابط أداء شهادة الشهود الالكترونية.

المطلب الثالث: سلطة قاضي الموضوع في تقدير الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية

المطلب الأول

طرق أداء شهادة الشهود الالكترونية ومجالاتها

في هذا المطلب سنتناول الحديث عن طرق أداء شهادة الشهود الالكترونية، وتحديد الطريقة التي أخذ بها المشرع الأردني في قانون أصول المحاكمات المدنية وتعديلاته رقم 24 لسنة 1988، ونظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية رقم 95 لسنة 2018.

استطاعت ثورة الاتصالات¹ أن تسيطر على جميع أشكال الحياة، وأن تؤثر على جميع تصرفات الانسان، فقد طغت التكنولوجيا على سلوكيات الأفراد، حيث أدت إلى تغيير الكثير من المفاهيم والأعراف السائدة، فأصبحت أسلوباً للتعامل بين الأفراد والمؤسسات سواء بالطرق الرسمية أم غير الرسمية، حيث أصبح معتمداً عليها اعتماداً كلياً، وذلك بسبب التطور الهائل الذي واکب

1 ثورة الاتصالات هي التطورات التي طرأت على عالم الاتصالات في القرن الواحد والعشرين.

هذه التكنولوجيا بالقدرة الجديدة على التواصل والاستغناء عن الكثير من الطرق القديمة في الاتصال والتواصل وتبادل المعلومات¹.

حيث أسهم هذا التطور في إضافة طرق الكترونية لتنفيذ الإجراءات القضائية حيث تم الاستغناء عن الوسائل القديمة أو إضافة الوسائل الالكترونية إلى جانبها، ففي إجراء شهادة الشهود يمكن "للمحكمة بناء على طلب أحد الخصوم، سماع وبموافقة خصمه الآخر أقوال أي شاهد باستخدام وسائل الاتصال الحديثة بدون مثوله أمام المحكمة"².

ولشهادة الشهود الالكترونية ثلاث طرق لأدائها سنبينها من خلال تقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول: أداء الشهادة الالكترونية بالوسائل التي تنقل الخط أو الكتابة

الشهادة على الخط ليست من الأمور المستحدثة، وهناك العديد من الوسائل الالكترونية الحديثة التي تنقل الخط منها البريد الالكتروني والتلكس والفاكس، وتكون هذه الطريقة عبارة عن قيام الشاهد بتدوين شهادته وإرسالها عبر أحد وسائل الاتصال التي تنقل الخط كأن يرسلها عبر البريد الالكتروني التابع للمحكمة المختصة بالنظر في الخصومة المراد إثباتها بالشهادة.

ومن وسائل الاتصال التي تنقل الخط الفاكس؛ وهو جهاز يعمل عن طريق وصله بهاتف، وتكمن وظيفته في نقل الرسائل النصية أو الصور، حيث تتميز هذه الوسيلة بأنها أشبه بجهاز استنساخ يعمل على استنساخ البيانات المدخلة إليه وتحويلها بصيغة مكتوبة إلى الجهة الأخرى

1 العسلي، محمد طلال (2011)، أحكام إجراء الشهادات بالوسائل الحديثة، أطروحة دكتوراه، الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، غزة - فلسطين، ص102.

2 المادة 7/81 من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم 24 لسنة 1988 وتعديلاته.

بسرعة وكاملة بدون نقصان، ومن مميزاتنا الأساسية أنها تعتبر وسيلة تواصل موثوقة حالها حال الرسائل النصية التي ترسل عبر الهاتف النقال¹.

ولا يوجد أي مانع من الأخذ بالشهادة الالكترونية المكتوبة خاصة أن نص الرسالة يعد دليلاً مادياً خاضعاً للفحص والتأكد من صحة نسبته ومحتواه، والكتابة تقوم مقام اللفظ². ولكن المشرع الأردني لم يأخذ بهذه الطريقة بالنسبة لشهادة الشهود الالكترونية. ولكنه أخذ بها في حال لم تكن إلكترونية حيث أجازت الشهادة المكتوبة ولكن فقط أمام كاتب العدل³ ولم يأخذ بها عندما تتم عن طريق وسائل الاتصال الالكترونية.

الفرع الثاني: أداء الشهادة الالكترونية بالوسائل التي تنقل الصوت

تتعدد الوسائل التي تنقل الصوت إما مباشرة أو عن طريق تسجيل ومن هذه الوسائل المكالمات الهاتفية والتسجيلات الصوتية وغيرها، كأن يقوم الشاهد بالاتصال هاتفياً على القاضي الحاضر في الجلسة وأن يؤدي شهادته أمامه عبر هذه المكالمات، أو أن يقوم مثلاً بإرسال تسجيل صوتي عن طريق أحد الأقراص المدمجة⁴.

ومن أوائل وسائل الاتصال الحديثة التي تنقل الصوت فقط كان الهاتف (التليفون)، حيث إنَّ اختراع النموذج الأولي للهاتف أعطى للبشر القدرة على التواصل عن بعد بصورة أسرع وأسهل، فقد كان في بداياته مجرد وسيلة اتصال سلكية مقتصرة على إيصال الصوت ولكن مع التطور

1 العسلي، محمد طلال، مرجع سابق، ص 50.

2 صعابنة، محمد نظمي، مرجع سابق، ص 230 - 231. والعبودي، عباس (2012)، شرح أحكام قانون البينات، مرجع سابق، ص 133..

3 نصت المادة 57/ج من قانون أصول المحاكمات المدنية المعدل على: "للمدعي أن يرفق بهذه القائمة شهادة خطية لأي من شهوده على أن تكون مشفوعة بالقسم أمام الكاتب العدل".

4 العسلي، محمد طلال، مرجع سابق، ص 105.

التكنولوجي المتسارع تم اختراع الهاتف النقال (اللاسلكي) وتطويره بإضافة مميزات الحاسب الآلي له فأصبح ينقل الصوت والصورة متفرقين أو مجتمعين¹.

وقد تم تطوير الهاتف تدريجيا إلى أن أضيفت ميزة التسجيلات الصوتية عبره؛ والتسجيلات الصوتية تعتبر من وسائل الاتصال السماعية التي تنقل الصوت فقط، ومن الأمثلة عليها الملاحظات الصوتية (Voice Notes) التي ترسل عبر التطبيقات الذكية. وتتماز هذه الوسيلة بأنها تنقل الأصوات المسجلة عليها، فتكون هذه الوسيلة ناقلة صوت مسجل عبرها.

وقد اكتشف في العلم الحديث أنّ لكل فرد بصمة صوت مختلفة عن غيره، لا يمكن لإثنين أن يُجمعا ببصمة صوتية واحدة فهي حالها حال بصمة الاصبع والعين، وبصمة الصوت معتمدة في العديد من المؤسسات الحكومية لبعض الدول، ولكن بالنسبة لأداء شهادة الشهود أمام المحكمة عن طريق تسجيلات صوتية أو مكالمات هاتفية أو غيرها من الوسائل التي تنقل الصوت فقط هي غير معتمدة وغير مأخوذ بها في التشريع الأردني بالنسبة لأداء الشهادة عبرها.

الفرع الثالث: أداء الشهادة عبر الوسائل الالكترونية التي تنقل الصوت والصورة معا

الوسائل الالكترونية التي تنقل الصوت والصورة معا هي الوسائل التي يجتمع فيها الصوت والصورة معا بذات الوقت، كتسجيلات الفيديو أو المكالمات المصورة عبر التطبيقات الحديثة، " كأن يقوم الشاهد بأداء شهادته عبر الاتصال المرئي المباشر مع القاضي، من خلال استخدام

1 العسيلي، محمد طلال(2011)، مرجع سابق، ص49-50.

تقنيات عالية الجودة في الاتصال المرئي مثل (Video Conferencing)، أو من خلال ما يعرف بنظام الحضور عن بعد (Tele Presence)¹.

والتسجيلات التي تنتج عن مكالمات الفيديو أو تصوير مشاهد وتسجيلها تعتبر من وسائل الاتصال السماعية والبصرية فهي تنقل الصوت والصورة معا، ومن الأمثلة عليها البرامج التي تعرض على التلفاز². وتمتاز هذه الوسيلة بالتأثير والإقناع حيث إنها تنقل واقع يجسد تحركات وأصوات وتساعد على نقل صورة أوضح عن الواقعة.

لذلك فلقد أخذ المشرع الأردني بهذه الطريقة حيث نصت المادة 9/أ من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية على: " للمحكمة أن تقرر من تلقاء ذاتها أو بناء على طلب أحد أطراف الدعوى سماع الشهود باستعمال الوسائل الإلكترونية المرئية والمسموعة المعتمدة من الوزارة". حيث نص القانون صراحة على شرط أن تكون الوسيلة المستخدمة لأداء الشهادة الالكترونية مرئية ومسموعة في ذات الوقت، وأن تكون هذه الوسائل معتمدة من قبل وزارة العدل الأردنية وذلك لضمان الجودة والدقة والفاعلية.

المطلب الثاني

ضوابط شهادة الشهود الالكترونية

أثبتت وسائل الاتصال الحديثة فاعليتها ونجاحها في جميع المجالات وتحديدًا الإجراءات القضائية فقد ساهمت على تسهيل الإجراءات القضائية ورفع المشقة عن الخصوم في بعض الأحيان كما في أداء شهادة الشهود بالوسائل الالكترونية الحديثة فقد ساهمت هذه الطريقة لرفع

1 صعبانة، محمد نظامي، مرجع سابق، ص 233.

2 يونس، عمر محمد (2004)، أشهر المبادئ المتعلقة بالإنترنت في القضاء الأمريكي، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة - مصر، ص99.

العبء ودفع المشقة عن بعض الحالات. ولكن شهادة الشهود بالوسائل الالكترونية الحديثة تخضع إلى شروط وضوابط تتمثل بالآتي:

الفرع الأول: التأكد من شخصية الشاهد¹:

يتوجب على القاضي أن يتأكد من الشاهد أنه هو المطلوب، وذلك بكافة السبل والطرق الممكنة، وذلك بغية بلوغ اليقين في معرفته، وما ينسب اليه من شهادة عن طريق الوسائل الحديثة، فيجب التأكد والتحقق من حامل الشهادة سواء من هويته الشخصية أو عدالته، ومن قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾².

ويتم التحقق من هوية الشاهد بأن يطلب من الشاهد إبراز هويته الشخصية والتأكد من مطابقة البيانات الموجودة لدى القاضي والبيانات الموجودة فيها، حيث يتم التفحص من أن الشاهد هو ذاته الموجود في الصورة، وبالنسبة للجهة المسؤولة عن التأكد من هوية الشاهد فتكون الجهة التي يدلي الشاهد بشهادته في مقرها، فالشهادة الالكترونية تتم عن بعد ولكن داخل المحكمة الأقرب للشاهد، فلا يدلي الشاهد بشهادته الكترونياً من منزله وإنما من المحكمة الأقرب له.

وقد صرح المشرع الأردني لقاضي الموضوع أن يقدر قيمة شهادة الشهود من عدالتهم وسلوكهم وتصرفاتهم³.

1 الأعوش، الدكتور أحمد علي، حقوق وواجبات الشهود(د.ت)، بحث منشور على الانترنت، ص4.

2 سورة الحجرات جزء من الآية 6.

3 المادة 1/33 من قانون البيئات الأردني.

الفرع الثاني: التأكد من سلامة شهادة الشهود الالكترونية وانعدام وجود المؤثرات الخارجية:

تأدية الشهادة عبر وسائل الاتصال الحديثة تعطي مجالا سهلا للكذب والتزوير في الحقائق أكثر وأوسع من لو أنها تمت بالصورة التقليدية، حيث يجب على المحكمة عدم اعتماد أي برنامج موقع غير المعتمدين من قبل وزارة العدل ذلك لوجود مواقع وبرامج يسهل اختراقها والتلاعب بها، ولكن أيضا المواقع والبرامج الكبيرة والمعتمدة يمكن أن يتم التلاعب بها واختراقها لذلك وجب على المحكمة تسجيل الشهادات وحفظها بالطرق الآمنة المحددة من قبل وزارة العدل وذلك للرجوع إليها حال تبين وجود تلاعب بالمكالمة المصورة والمسجلة فتفرغ التسجيلات وتعطى للموظف المختص ليقوم بتحديد هوية الشاهد والتأكد من انعدام التلاعب بها بطرق الاحتيال الالكتروني.

وقد نصت المادة 9/د من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية على أنه: "على المحكمة التثبت عند الاستماع إلى شهادات الشهود بالوسائل الإلكترونية من عدم وجود أي مؤثرات على إرادة الشاهد"، حيث أكدت على التأكد مثلا من عدم وجود أي شخص بجانب الشاهد وقت أداء شهادته من غير الأشخاص المخول لهم، ويمكن التحقق من ذلك من خلال إجبار الشاهد على الوقوف في زاوية يكون وجهه موجه إلى الحائط مباشرة وكل ما خلفه واضح في شاشة العرض بشكل يكفي للتثبت من أنه موجود وحده.

ويمكن أيضا للمحكمة أن تطلب من الشاهد تثبيت الكاميرا عند زاوية الغرفة بارتفاع أعلى منه بحيث تتمكن المحكمة من كشف مساحة أكبر من المكان الذي يحيط بالشاهد.

الفرع الثالث: التأكد من فاعلية الوسائل الالكترونية المستخدمة

نص نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية على أنه على المحكمة التثبت "من فاعلية الوسائل الالكترونية بحيث تمكنها هذه الوسائل من مشاهدة المكان الموجود فيه الشخص المعني وسماعه بشكل واضح"¹، وعليه يتوجب على المحكمة التأكد من فاعلية الوسيلة المستخدمة ومن فاعلية شبكة الانترنت ووضوح الصوت في كلا الطرفين، فلا يتصور انقطاع البث أثناء الأداء بالشهادة حيث بالرجوع إلى نص المادة ذاته الذي اشترط الفاعلية ووضوح الصوت والأصل ألا يؤخذ بالشهادة الالكترونية في حال انقطاع الانترنت لأكثر من مرة أو تأخر وصول الصوت فضعف الانترنت ليس من شأنه فقط أن يقطع الاتصال كلياً وإنما يمكن أن يبقى الاتصال قائماً ولكن مع وجود فارق في الوقت بين الصورة والصوت فمن الممكن أن يصل الصوت قبل الصورة أو العكس.

وأيضاً يجب أن تكون الوسيلة المستخدمة عند الشاهد تمكن المحكمة من رؤية المكان الذي يتواجد فيه الشاهد بصورة تتأكد فيها المحكمة من خلو المكان وعدم وجود أي شخص آخر غير الشاهد فيه.

ولتجنب إجهاد وسيلة الاتصال المستخدمة في نقل الشهادة يفضل أخذ استراحة بجدولة النقاش إلى فترات، أو حتى يمكن تأجيل المناقشة إلى وقت لاحق².

1 المادة 9/د من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية.

2 Salmon, Louisa (2020), I-witness testimony: handling witness interviews in a digital age, online research published in Thomson Reuters, Practical Law – Arbitration blog, p3.

المبحث الثاني

إتمام إجراء الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية

الأصل أن التقاضي المدني لا يعمل من تلقاء نفسه، وإنما بناء على طلب مقدم من أحد الخصوم، وهي قاعدة مستقرة ترقى إلى منزلة المبدأ الإجرائي المستقل، أي مبدأ المطالبة وهو مبدأ يتميز به القضاء عن غيره باعتباره نشاطاً مطلوباً وليس تلقائياً التحرك¹، فلا تنشأ الخصومة إلا بطلب يقدم من أحدهما إلى المحكمة المختصة بالنظر فيه على أن يبين فيه وقائع الدعوى وطلباته² ويرفق للمحكمة بعده قائمة بيناته والتي من ضمنها البيئة الشخصية موضوع هذه الدراسة، وفي هذا المبحث سنوضح إجراءات أداء شهادة الشهود الالكترونية بالتسلسل القانوني لها وتوضيح أسس الرجوع عن الشهادة بالوسائل الالكترونية، حيث سيقسم هذا المبحث إلى مطلبين، وهما:

المطلب الأول: كيفية الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية.

المطلب الثاني: الرجوع عن الشهادة بالوسائل الالكترونية.

المطلب الأول

كيفية الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية

بالإضافة إلى القواعد العامة بإجراءات شهادة الشهود التي وردت في قانون البينات وقانون أصول المحاكمات المدنية فقد نظم نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية قواعد خاصة متعلقة بإجراءات الشهادة الالكترونية، حيث لا تخرج الشهادة الالكترونية عن

1 داديار، حميد سليمان، مرجع سابق، ص124.

2 العجمي، عبد الله علي فهد (2011)، دور القران في الإثبات المدني - دراسة مقارنة بين القانون الأردني والكويتي، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، قسم القانون الخاص، عمان - الأردن.

الإطار العام لإجراءات الشهادة التقليدية فالاختلاف فقط يكمن في أن شهادة الشهود الالكترونية تتم عبر وسيلة اتصال الكترونية، وهذه القواعد هي:

الفرع الأول: طلب سماع الشهود

على من يريد من الخصوم اثبات واقعة معينة باستخدام شهادة الشهود أن يتقدم بلائحة دعوى يبين فيها الوقائع التي يريد إثباتها بالبينة الشخصية إلى قلم المحكمة، يشملها ببيانات الشهود من أسمائهم وعناوينهم بالتفصيل والوقائع التي يرغب بإثباتها بالبينة الشخصية لكل شاهد على حدة، ويجب أن تكون هذه المذكرة من أصل وصورة بعدد الخصوم. وهذا ما نص عليه قانون أصول المحاكمات المدنية في المادة 57 منه، وهذا المبدأ مقرر أيضاً للمدعى عليه عند رده على لائحة الدعوى¹.

وليس للمحكمة من تلقاء نفسها أن تأمر بالإثبات بشهادة الشهود إلا بناء على طلب يقدمه أحد أطراف الدعوى، وعليه ذهب قرار محكمة التمييز الأردنية بصفتها الحقوقية إلى: "وفي ذلك نجد أنّ المميز ضده قدم ضمن حافظة مستنداته م/1 قائمة بأسماء شهوده وعناوينهم والغاية التي يرغب إثباتها بالبينة الشخصية بما يتفق والمادة 1/57 ج من قانون أصول المحاكمات المدنية ويغدو سماع شاهدين من غير هؤلاء الشهود الذين تعذر حضورهم بقرار معلل تعليلاً سائغاً صدر من محكمة أول درجة بجلسة 2006/12/6 لا يخالف القانون وهذا السبب واجب الرد"².

1 القضاة، مفلح عواد(2019)، البينات في المواد المدنية والتجارية - دراسة مقارنة، ط3، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص197. والمنصور، أنيس منصور(2020)، شرح أحكام قانون البينات الأردني، عمان - الأردن، ص179 - 181.

2 تمييز حقوق رقم 2012/927 (هيئة خماسية)، تاريخ 2012/4/26، منشورات موقع قرارك الالكتروني.

الفرع الثاني: دعوة الشهود وحضورهم إلكترونياً

بعد تقديم قائمة البيانات التي تطلب اثبات الخصومة بالبيئة الشخصية من قبل أحد الخصوم، تقوم المحكمة بالنظر في طلب الإثبات بشهادة الشهود، وتتحقق من أن الوقائع المراد إثباتها متعلقة بالدعوى ومنتجة فيها وجائز قبولها¹، ولم يكن هناك من الأدلة الأخرى كالدليل الكتابي الصادر من موظف مختص تكون المحكمة قناعاتها بها، تقرر المحكمة قبول الإثبات بالبيئة الشخصية وبالاتي تقوم بدعوة الشهود لسماع شهاداتهم في الدعوى².

"تتم التبليغات للخصوم والشهود كما هو مبين في المواد (4-16) من قانون أصول المحاكمات المدنية، بحيث لا يجوز إجراء أي تبليغ أو تنفيذ قبل الساعة السابعة صباحاً، ولا بعد الساعة السابعة مساءً، ولا في أيام العطل الرسمية إلا في حالات الضرورة، وبإذن كتابي من المحكمة، ويجب أن تشتمل ورقة التبليغ على البيانات الآتية:

1. تاريخ اليوم والشهر والسنة والساعة التي حصل فيها التبليغ.
2. اسم طالب التبليغ بالكامل وعنوانه واسم من يمثله إن وجد.
3. اسم المحكمة أو الجهة التي يجري التبليغ بأمرها.
4. اسم المبلغ إليه بالكامل وعنوانه أو من يمثله إن وجد.
5. اسم المحضر بالكامل وتوقيعه على كل من الأصل والصورة.
6. موضوع التبليغ"³.

1 الناهي، صلاح (د، ت)، الوجيز في مبادئ الإثبات والبيئات، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ص 78.

2 القضاة، مفلح عواد (2019)، مرجع سابق، ص 198.

3 المادة 5 من قانون أصول المحاكمات المدنية وتعديلاته.

فاذا تبليغ الشاهد تبليغا صحيحا وتخلف عن الحضور للمحكمة أن تصدر مذكرة إحضار بحقه، وإذا حضر الشاهد ولم تقتنع المحكمة بعذره فلها أن تحكم عليه بالحبس مدة لا تزيد عن أسبوع أو بغرامة لا تزيد عن عشرة دنانير ويكون قرارها قطعيا¹. وقد أوجبت المادة 1/82 من قانون أصول المحاكمات المدنية الطرف الذي يطالب بالبينة الشخصية تحمل تكاليف ومصاريف سفر الشاهد في الذهاب والعودة وأن يدفعها للمحكمة قبل إصدار مذكرة الحضور بالقيمة التي تراها المحكمة مناسبة وكافية. وفي قرارٍ تمييزي: "طلب الوكيل من المحكمة تسطير كتاب للشاهد لأنه لا يستطيع الحضور بدون مذكرة تبليغ للشاهد، وأن الوكيل على استعداد لدفع نفقات الشاهد، وأن قرار المحكمة جاء مخالفاً لنص المادة (82) من قانون أصول المحاكمات المدنية وكان يتوجب عليها تكليف وكيل المدعي بدفع نفقات حضور الشاهد ومن ثم دعوة الشاهد، وحيث إنها لم تفعل ذلك فإن إصدار حكمها يكون والحال كذلك سابقاً لأوانه ويتعين نقضه لورود هذا السبب عليه"².

والقاعدة العامة والأساسية أنه لا يجوز سماع شهادة الشهود إلا بناء على حكم من المحكمة بالإثبات بالبينة الشخصية، ولا يصدر مثل هذا الحكم إلا بعد تقديم أحد الخصوم طلب إثبات الخصومة بالبينة الشخصية، وفي حال كان الشاهد يقيم في منطقة خارج اختصاص المحكمة أو في حال تعذر حضوره لأي سبب كان جاز للمحكمة أن تقرر من تلقاء نفسها أو بناء على طلب يقدمه أحد الخصوم بسماع شهادة الشهود عبر الوسائل الالكترونية المرئية والمسموعة التي تعتمدها وزارة العدل الأردنية، ويكون ذلك من خلال المحكمة الأقرب للشاهد³.

1 المادة 6/81 من قانون أصول المحاكمات المدنية وتعديلاته.

2 تمييز حقوق (هيئة ثلاثية)، 2021/13، تاريخ 2021/2/17، منشورات موقع قرارك الالكتروني.

3 المادة 9/أ - ب من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية.

حيث لم يحدد المشرع الأردني حالات معينة للجوء إلى الشهادة الالكترونية وإنما ترك الأمر لسلطة المحكمة النازرة في موضوع النزاع. فيمكن اللجوء إلى الإثبات بالشهادة بالطرق الالكترونية مثلاً في الحالات الاستثنائية التي طرأت على المملكة الأردنية والعالم في صيف عام 2020 عندما كان هناك عزل بين المحافظات في المملكة الأردنية فلم يتسنى للشهود في ذلك الوقت الحضور والمثول أمام المحاكم للأداء بشهادتهم، فمثل هذا الاجراء كان كالمقصد لعدم الوقف بالسير في الدعوى والمماثلة لحين انتهاء الظروف الاستثنائية.

وتتم دعوة الشهود وتبليغهم للمثول أمام المحكمة والإدلاء بشهادتهم في الطرق الالكترونية حسب الأصول المتبعة في الطرق التقليدية، أي بالرجوع إلى أحكام المواد الواردة في قانون أصول المحاكمات المدنية¹.

الفرع الثالث: أداء الشهادة الكترونياً

وفقاً لنص المادة 81 من قانون أصول المحاكمات المدنية تقوم المحكمة بسماع شهادة الشاهد بعد حلفه اليمين دون حضور الشهود الذين لم تسمع شهادتهم وذلك بقوله: " أقسم بالله العظيم أن أقول الحق ولا شيء غير الحق"². ومن ثم للمحكمة وللفرقاء مناقشة الشاهد واستجوابه بما لا يخرج عن موضوع الدعوى، ويحق للمحكمة استدعاء أي شاهد سمعت شهادته من قبل لاستجوابه ومناقشته مرة ثانية.

القاعدة العامة والأساسية أنه على الشاهد أن يعتمد في شهادته على ذاكرته، فالشهادة في الأساس ما هي إلا الإخبار عن واقعة مادية علم بها المكلف بالشهادة، فتؤدى الشهادة شفاهاً فلا

1 ممدوح، خالد (2008)، الدعوى الالكترونية واجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية - مصر، ص106.

2 المادة 1/81 من قانون أصول المحاكمات المدنية المعدل.

يجوز للشاهد أن يستعين بأي أوراق مكتوبة يتلو منها شهادته إلا فيما يصعب عليه استظهاره، وبالنسبة لأخرس أو من يعاني صعوبات في النطق لأسباب جسدية يؤدي الشهادة أما بالكتابة أو بالإشارة. وتكون الشهادة عبارة عن قيام الشاهد بالإجابة على الأسئلة التي يطرحها الفريق الذي استدعاه ومن ثم لباقي الفرقاء أن يستجوبوه¹، وتسجل شهادة الشاهد في محاضر الدعوى².

ويحق للمدعي أن يرفق لائحة دعواه بقائمة بيانات يقدم فيها شهادة خطية لأي من الشهود على أن تكون هذه الشهادة مشفوعة بالقسم أمام كاتب العدل³. ولكن التساؤل هنا يدور حول كيفية أداء شهادة الشهود إلكترونياً وكيفية تحليف الشاهد اليمين؟

أجازت المادة 7/81 من قانون أصول المحاكمات المدنية المعدل سماع أقوال أي شاهد باستخدام وسائل الاتصال الحديثة، وذلك بدون مثوله أمام المحكمة وفقاً لنظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية في المادة 9 منه، والذي حددت فيه الأسس الشكلية التي تعتمدها شهادة الشهود إلكترونياً.

حيث ورد فيه الحالات التي تجوز فيها شهادة الشهود إلكترونياً، إذ سمح بأدائها إلكترونياً في حال كان الشاهد يقيم خارج اختصاص المحكمة المختصة أو في حال تعذر حضوره لأي سبب كان.

1 القضاة، مفلح عواد (2019)، مرجع سابق، ص 200 - 203.

2 الرشيدى، محمد عبد الله (2011)، الشهادة كوسيلة من وسائل الإثبات - دراسة مقارنة بين أحكام الشريعة والقانون، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، عمان - الأردن، ص 70. وممدوح، خالد (2008)، الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، مرجع سابق، ص 106.

3 المادة 1/57 ج من قانون أصول المحاكمات المدنية المعدل.

ونص صراحة على أن الشهادة الالكترونية تتم من خلال محكمة وليس من منزل الشاهد مثلاً، فعلى الشاهد أن يمتثل أمام المحكمة الأقرب له لأداء شهادته الكترونياً.

وعلى المحكمة أن تراعي الضمانات المنصوص عليها في قانون أصول المحاكمات المدنية عند الاستماع إلى شهادات الشهود بالوسائل الالكترونية¹، حيث تنقيد المحكمة بتحليف الشاهد القسم الوارد في المادة 1/81 من قانون أصول المحاكمات المدنية، دون الحاجة لجعله يضع يده على المصحف أو الكتاب المقدس فالمشرع في قانون أصول المحاكمات المدنية لم يشترط لمس المصحف أو الكتاب المقدس عند حلف القسم وإنما اشترط فقط ترديد القسم المشار إليه في قانون أصول المحاكمات المدنية.

وذاًت الشروط التي تطبق عند الاستماع إلى شهادات الشهود الاعتيادية تطبق على الأخرى التي تتم عبر الوسائل الالكترونية، مع إضافة الشروط الخاصة للوسيلة المستخدمة في نقل الشهادة.

وعلى الشهادة الالكترونية أن تتم بصورة بث مباشر حيث يتم الاستماع إلى شهادة الشاهد في ذات الوقت الذي تكون فيه الجلسة قائمة وأمام الفرقاء.

ويطلب من المحكمة التثبت من هوية الشاهد ومن سلامة الشهادة كما لو أنها على أرض الواقع، فيطلب منها أن تتثبت من أن الشاهد يقوم بإخبار الواقعة التي علم بها بدون مساعدة من أحد مهما كانت الأسباب، أو من ورقة مكتوبة إلا إذا أذنت المحكمة له بذلك².

1 المادة 9/ج من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية.

2 النجار، علياء (د، ت)، التقاضي الالكتروني، مننديات نقابة المحامين، سوريا، بحث منشور على الانترنت.

وعلى المحكمة أيضا التثبت من أن الوسيلة الناقلة فعالة، بوضوح الصوت وإمكانية مشاهدة المكان وأنه لا يوجد تشويش في البث. وأن تسجل الشهادات الالكترونية وتحفظ، وفي النهاية يتم تفريغ الشهادات المأخوذة بالوسائل الالكترونية في محاضر أو مستندات ورقية أو الكترونية دون الحاجة إلى توقيعها من أصحاب العلاقة¹.

المطلب الثاني

الرجوع عن الشهادة بالوسائل الالكترونية

يرجع الشاهد عن شهادته بنفيه لما تقدم به سابقا، لأسباب عديدة منها أن يكون في البداية قد تقدم بالإدلاء بشهادة زور لا صحة لها، وقد حرم الرجوع عن الشهادة إن كان الشهود صادقين، لما في رجوعهم من تضييع للحقوق، ويعتبر رجوعهم كتماناً للشهادة²، أما إذا كان الشهود كاذبين فرجوعهم عن الشهادة واجب عليهم وذلك لأن شهادتهم تعتبر شهادة زور، ويحاسب الشاهد الزور جزائياً عن جرم شهادة الزور سواء غير بالحقيقة كاملة أو أنقص أو أضاف عليها منه.

الفرع الأول: الرجوع عن الشهادة الالكترونية

الرجوع عن الشهادة هو "نفي الشاهد أخيراً ما أثبتته أولاً"³، والرجوع عن الشهادة سواء أكان بالوسائل التقليدية أم الالكترونية يرتب آثاره ونتائجه ولكن الرجوع عن الشهادة الالكترونية له

1 المادة 9/ومن نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية.

2 الخن، مصطفى (2010)، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ج1، دار القلم، دمشق - سوريا، ص219.

3 أفندي، علي حيدر (1991)، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ط1، دار الجبل للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ص71. وعلي، رانيا علي محمد علي (2015)، الامتناع عن أداء الشهادة ومفهومه وأثره أمام المحاكم في الفقه الاسلامي والقانون، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، جامعة أم دارمان الإسلامية، السودان، ص60.

خصوصية أكثر من الرجوع بالوسائل التقليدية¹، وهذا ما سنبينه في هذا الفرع، حيث إن الرجوع عن الشهادة الالكترونية ينقسم إلى ثلاثة صور، وعلى النحو الآتي:

أولاً: أن يرجع عن شهادة أداها بالطرق التقليدية بإحدى الوسائل الالكترونية

الأساس من تحويل أداء شهادة الشهود من الطرق التقليدية إلى أدائها الكترونياً هو حدوث أمر طارئ يمنع من حضور الشاهد بنفسه إلى المحكمة للإدلاء بشهادته، وهناك حالات يمكن أن يحضر الشاهد ويؤدي شهادته ولكنه يقدم طلب للرجوع عن شهادته بوسائل الالكترونية، وما يطبق على الشهادة الالكترونية يطبق على الرجوع عن الشهادة الالكترونية.

حيث يمكن للشاهد في حال قرر الرجوع عن شهادته أن يرفق طلباً للرجوع عن شهادته، وفي حال أذنت له المحكمة بذلك يقوم بالرجوع عن شهادته أمام المحكمة بالطرق الالكترونية وحسب الأصول.

1 العسلي، محمد طلال، مرجع سابق، 132.

ثانياً: أن يرجع عن شهادة أداها الكترونياً بصورة الكترونية

في هذه الحالة يكون الشاهد الذي يريد أن يرجع عن شهادة قد أدلاها أساساً عبر وسيلة الكترونية، فيُطلب من المحكمة في حال كان السبب المانع قائماً أن يرجع عن شهادته أمام المحكمة عبر الوسائل الالكترونية الحديثة، وللمحكمة الحق بالقبول أول الرفض. وفي حال زوال المانع من الرجوع عن الشهادة بالصورة التقليدية يعود الشاهد ليرجع عن شهادته بالصورة التقليدية.

ثالثاً: أن يرجع عن شهادة أداها بالوسائل الحديثة بالطرق التقليدية

وفقاً للقاعدة الفقهية "إذا زال المانع عاد الممنوع"¹ والتي أخذ بها المشرع الأردني، ومفادها أنه حال زوال المانع من القيام بالشيء على أصله يصار إلى البديل فإذا زال المانع يعود الحال إلى أصله، وهذا ما يحدث في حالة شهادة الشهود الالكترونية في تدبير إجرائي ثانوي يصار إليه في حالة الضرورة التي تمنع الشاهد من الحضور إلى المحكمة المختصة لأي سبب كان، فإذا زال السبب الذي يحول دون حضور الشاهد إلى المحكمة المختصة وتأدية شهادته فيها، يسمح له أن يؤدي شهادته أمام المحكمة بالصورة التقليدية².

الفرع الثاني: ضوابط الرجوع عن الشهادة الالكترونية

لحساسية موضوع الشهادة عموماً وشهادة الشهود الالكترونية خاصة، يتوجب وجود ضوابط تحدد عملية الرجوع عن الشهادة الالكترونية، ذلك للتأكد من السلامة فكما لأداء الشهادة بالصورة التقليدية ضوابط فلأدائها عبر الوسائل الالكترونية ضوابط يجب مراعاتها، وهي:

1 زيدان، الدكتور عبد الكريم (2001)، مرجع سابق، ص 79.

2 نوفل، عماد (2002)، الآثار المترتبة على الرجوع في الشهادة على جرائم الحدود والقضاض، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين، ص 21.

أولاً: التأكد من هوية الراجع عن الشهادة

يجب التأكد من هوية الراجع عن الشهادة ومطابقة الصوت والصورة مع تسجيلات أداء الشهادة التي قام بها أول مرة فمن بصمة الصوت¹ يمكن التأكد من هوية الشاهد، والتحقق أيضاً من أن القائم بالشهادة هو ذاته المكلف بها، وليس شخصاً آخر.

ثانياً: التأكد من قصد الشاهد للرجوع ومن سبب الرجوع عن الشهادة

على القاضي أن يتأكد من قصد الشاهد من الرجوع عن الشهادة، فمن الممكن أن يكون قد قدم الطلب لسوء فهم وتقدير²، أو من الممكن أن يكون الشاهد مكرهاً على الرجوع عن شهادته، فعلى القاضي التحقق من إرادة الراجع عن الشهادة ومن فهمه واستيعابه لأسباب الرجوع عن شهادته³.

ثالثاً: الاحتياط في قبول الرجوع بوسائل الاتصال الحديثة

الأصل بالشهادة أنها إخبار بواقعة مادية علم بها الشاهد علماً يقينياً، فالرجوع عن الشهادة وانعدام التأكد الكامل للشهود على الواقعة يفقد الشهادة قيمتها، فلو شهد فلان بأنه كان حاضراً وقت ما باع أحمد هاتفه إلى محمد وعاد ورجع عن شهادته وأنكر البيع وثبتت فيما بعد واقعة البيع التي حدثت بين أحمد ومحمد هنا يصبح الشاهد متهماً بجريمة الشهادة الزور.

1 بصمة الصوت: "هي شكل ديناميكي من القياس الحيوي وليس جامداً كبصمة الإصبع، ولذا من الصعب عمل نسخة رقمية منه" مقال منشور على جريدة BBC الرقمية في 2013/11/12.

2 العسلي، محمد طلال، مرجع سابق، ص 133.

3 نمر، محمد نمر (2013)، المسوغات الشرعية لكتمان الشهادة، كلية الشريعة، جامعة آل البيت، المفرق - الأردن، بحث منشور على الانترنت، ص 3.

فالشهادة بحد ذاتها أمر حساس فهي دليل اثبات يمكن أن يثبت حق لشخص ليس له حق فيه أو العكس، فلذلك يجب التأكد والاحتياط قبل قبول الرجوع عن الشهادة سواء بالوسائل الحديثة أو التقليدية.

رابعاً: التثبت من عدم التزوير والاحتيال وسلامة الوسيلة المتبعة:

يخضع الرجوع عن الشهادة الالكترونية لضوابط أدائها والتي تلزم المحكمة باستخدام وسائل الاتصال المعتمدة من وزارة العدل الأردنية، وذلك نظراً إلى أن الوزارة تعتمد في اختيارها للتطبيقات المستخدمة على آراء الخبراء في المجال التقني، الذين يحددون التطبيقات الآمنة والتي يصعب اختراقها والتلاعب بها، وذلك لضمان منع التلاعب والاحتيال.

ولكن هناك بعض الحالات التي تستطيع اختراق التطبيقات والمواقع العالمية المحمية والتلاعب بالبيانات والمدخلات والمخرجات وحتى أنهم في بعض الأحيان يتمكنون من الوصول إلى بصمة صوت تتطابق وبصمة صوت المكلف بالشهادة، فلذلك "تقدم وزارة العدل الأردنية التسهيلات اللازمة لتمكين المحاكم من استخدام الوسائل الالكترونية لسماع الشهود وتتخذ كل ما يلزم من تدابير لتسجيل الشهادات وحفظها"¹.

1 المادة 9/هـ من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية.

الفصل الرابع

الخاتمة، النتائج والتوصيات

أولاً: الخاتمة

من التطورات التشريعية التي صاحبت الإثبات بشهادة الشهود كانت اختلاف طرق أدائها، فمع التطورات التكنولوجية الحديثة أصبح بالإمكان تأدية شهادة الشهود إلكترونياً وعن بعد، وكان المشرع الأردني من الرواد في تطبيق الإجراءات القضائية الإلكترونية، وشهادة الشهود أحد الإجراءات القضائية التي تم استحداث طرقها الإلكترونية لتطبيقها.

وقد أجاز "للمحكمة بناء على طلب أحد الخصوم، سماع وبموافقة خصمه الآخر أقوال أي شاهد باستخدام وسائل الاتصال الحديثة بدون مثوله أمام المحكمة"¹ وفقاً لنظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية رقم 95 لسنة 2018، وضح فيه شروط اللجوء للشهادة إلكترونياً وماهية الوسيلة الإلكترونية المستخدمة، والضمانات الواجب اتباعها.

عدا عن أن الأصل أن يحضر الشاهد إلى مجلس القضاء للإدلاء بشهادته وجهاً لوجه ولكن في هذه الطريقة هناك بعض الاختلافات في الإجراءات والشروط وغيرها، وهذا بسبب اختلاف الوسيلة التي تنقل شهادة الشهود عبرها². فاختلاف هنا يكمن في الوسيلة المستخدمة وليس الطريقة، فالوسيلة هي الوسيط الناقل وليس الأسلوب المتبع في تأدية الشهادة.

هذا وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج وتوصيات.

1 المادة 7/81 من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم 24 لسنة 1988 وتعديلاتها المنشور في الجريدة الرسمية عدد: 3545، وبتاريخ 1988/4/2، ص 735.

2 الكعبي، هادي حسين والكرعاوي، نصيف جاسم (2016)، مفهوم النقاضي عن بعد ومستلزماته، مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية، المجلد الثامن، العدد الأول، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، ص 6.

ثانيا: النتائج

- 1- شهادة الشهود الالكترونية هي إخبار الشخص في مجلس القضاء بواقعة مادية حصلت أمامه أو أخبر عنها عبر وسائل الاتصال الحديثة المصرح بها المرئية والمسموعة.
- 2- لا تختلف إجراءات الإثبات بشهادة الشهود الالكترونية عن التي تتم بالطرق التقليدية إلا من حيث الوسيلة المستخدمة لنقل الشهادة منها، حيث يتم بداية تقديم طلب من أحد الخصوم بالإثبات بالبيئة الشخصية ومن ثم دعوة الشهود وحضورهم وفي دعوة الشهود وحضورهم يكمن الاختلاف الجوهرى في الإجراءات فيضاف تقديم طلب سماع الشهود وحضورهم عبر الوسائل الالكترونية الحديثة وباقي الإجراءات من أداء الشهادة وغيرها لا تختلف من الناحية الموضوعية فأداء الشهادة الكترونيا لا يختلف عن أدائها بصورها الطبيعية فالشاهد ملزم بحلف اليمين بأن يقسم بقول الحق ولا شيء سوى الحق.
- 3- الصعوبات التقنية التي تواجه شهادة الشهود الالكترونية تكمن في عدم وجود برنامج أو موقع رسمي الكتروني مخصص لغايات أداء شهادة الشهود إلكترونيا عبره.
- 4- الصعوبات القانونية التي تقيد من اللجوء إلى شهادة الشهود الالكترونية تتمثل في تقييد أدائها عن طريق المحكمة الأقرب للشهادة وانعدام إمكانية أدائها عن طريق السفارة الأردنية مثلا، وذلك في حال كان الشاهد يقيم خارج البلاد، أو أدائها من داخل السجن بالنسبة للمسجون المكلف بالشهادة.

ثالثاً: التوصيات

نوصي المشرع الأردني بالآتي:

1- تحديث خانة لإجراء المكالمات المصورة عبر الموقع الرسمي المخصص لخدمات المحاكم، فتبأشر إجراءات أداء شهادة الشهود الالكترونية وسماعها عبره دون الحاجة إلى اللجوء إلى المواقع والتطبيقات غير التابعة وإن كانت خاضعة لحماية تقنية عالية من المخربين والمتدخلين.

2- عدم تقييد أداء شهادة الشهود الالكترونية عبر المحكمة الأقرب للشاهد فقط وأن يسمح للمكلف بأداء الشهادة المقيم خارج البلاد بأداء الشهادة الالكترونية عن طريق مقر السفارة الأردنية الأقرب له، فالأصل من اللجوء إلى إجراء شهادة الشهود بالوسائل الالكترونية الحديثة هو تسهيل أداء الشهادة على المكلف بها الذي يتعذر عليه القدوم للمحكمة المختصة دون الحاجة لإنابة جهة أخرى لسماع شهادة الشاهد والتأخير في الإجراءات الذي من شأنه تعطيل سير الدعوى.

3- الأخذ بشهادة الشهود الالكترونية بالوسائل المسموعة في حال كان الشاهد موظف عام ويصفته الوظيفية ليتم مناقشته عبر مكالمة صوتية من خلال وسيلة اتصال تابعة للمؤسسة التي يعمل بها.

4- معالجة حالة رجوع الشاهد عن شهادته الكترونياً بموجب نص قانوني يحدد فيه آلية الرجوع عن الشهادة الكترونياً، وذلك بإضافة " يسري على الرجوع عن الشهادة إلكترونيا ما يسري على أدائها" على نص المادة 9/أ من نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية الالكترونية، فيصبح نص المادة كالتالي: "للمحكمة أن تقرر من تلقاء ذاتها أو

بناء على طلب أحد أطراف الدعوى سماع الشهود باستعمال الوسائل الإلكترونية المرئية والمسموعة المعتمدة من الوزارة في حال كان الشاهد يقيم في منطقة خارج اختصاص المحكمة المختصة أو في حال تعذر حضور الشاهد إلى المحكمة المختصة لأي سبب كان، ويسري على الرجوع عن الشهادة إلكترونياً ما يسري على أدائها".

قائمة المراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: كتب اللغة

- مدكور، الدكتور إبراهيم، المجمع الوسيط - الجزء الأول (د.ت)، ط3، دار عمران للنشر والتوزيع.

ثالثاً: الكتب

- أفندي، علي حيدر (1991)، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ط1، دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
- الترساوي، محمد عصام (2013)، تداول الدعوى القضائية امام المحاكم الالكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة - مصر.
- دلانده، يوسف (2005)، الوجيز في شهادة الشهود وفق أحكام الشريعة الإسلامية والقانون، دار هومة، الجزائر.
- ربيع، عماد (2011)، حجية الشهادة في الإثبات، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن.
- الرجوب، شهد جاسم (2020)، أحكام الإنابة القضائية في الإجراءات الحقوقية - دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، عمان - الأردن.
- الرواشدة، محمد نصر (2010)، إدارة الدعوى المدنية في النظام القضائي - دراسة مقارنة، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن.

- زبيدات، ياسر (2010)، شرح قانون البينات الفلسطيني في المواد المدنية والتجارية رقم 4 لسنة 2001، ط1، أبو ديس - فلسطين
- الزحيلي، وهبة (د.ت)، وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية، ج1، مكتبة دار لبنان، لبنان.
- سليمان، دايدار حميد، الإطار القانوني للتقاضي المدني عبر الانترنت - دراسة تحليلية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن.
- السنهوري، د. عبد الرزاق، الوسيط في شرح القانون المدني نظرية الالتزام بوجه علم - الإثبات - آثار الالتزام، ط1956، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان.
- الشرعة، حازم محمد (2010)، التقاضي الالكتروني والمحاكم الالكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن.
- العبودي، عباس (2012)، شرح أحكام قانون البينات - دراسة مقارنة معززة بآخر التعديلات التشريعية والمبادئ القانونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن.
- العشماوي، عبد الوهاب (1985)، إجراءات الإثبات، ط1، دار الجليل للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
- الغماز، إبراهيم (2002)، الشهادة كدليل إثبات في المواد الجنائية - دراسة مقارنة، ط1، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة - مصر.
- فرج، توفيق حسين (2002)، قواعد الإثبات في المواد المدنية والتجارية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت - لبنان.
- القضاة، مفلح عواد (2019)، البينات في المواد المدنية والتجارية - دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن.

- الكيلاني، محمود محمد (2019)، قواعد الاثبات وأحكام التنفيذ، ط3، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن.
- مرقص، سليمان (1998)، أصول الاثبات وإجراءاته، الأدلة المقيدة، ج3، المنشورات الحقوقية، صادر لبنان.
- ممدوح، خالد (2008)، الدعوى الالكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية - مصر.
- المنصور، أنيس منصور (2020)، شرح أحكام قانون البينات الأردني وفقا لآخر التعديلات، الطبعة الثالثة، عمان - الأردن.
- الناهي، صلاح (د، ت)، الوجيز في مبادئ الاثبات والبيانات، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان - الأردن.
- النداوي، آدم (2011)، دور الحاكم المدني من الإثبات - دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن.
- يونس، عمر محمد (2004)، أشهر المبادئ المتعلقة بالإنترنت في القضاء الأمريكي، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة - مصر.

رابعاً: الرسائل والأبحاث العلمية

- الأعوش، الدكتور أحمد علي، حقوق وواجبات الشهود، بحث منشور على الانترنت.
- البطون، بسام (2007)، الشهادة في الشريعة الإسلامية - دراسة مقارنة بالقانون الوضعي، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، الأردن - المفرق.
- داود، ريم علاء الدين (2019)، مسؤولية الشاهد عن فعله الضار في القانون (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، عمان - الأردن.

- الربيعه، عبد الله علي (2008)، شفوية المحاكم في النظام السعودي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض - السعودية.
- الرشيدى، محمد عبد الله (2011)، الشهادة كوسيلة من وسائل الإثبات - دراسة مقارنة بين أحكام الشريعة والقانون، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن - عمان.
- صعابنة، محمد نظامي (2017)، مدى حجية الشهادة عبر الوسائل الالكترونية في قانون البيانات الفلسطيني، مجلة جامعة الأزهر، عدد خاص بمؤتمر كلية الحقوق المحكم، المجلد 19، غزة - فلسطين.
- العجمي، عبد الله علي فهد (2011)، دور القران في الإثبات المدني - دراسة مقارنة بين القانون الأردني والكويتي، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، قسم القانون الخاص، عمان - الأردن.
- العسلي، محمد طلال (2011)، أحكام إجراء الشهادات بالوسائل الحديثة، أطروحة دكتوراه، الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، غزة - فلسطين.
- علي، رانيا علي محمد علي (2015)، الامتناع عن أداء الشهادة ومفهومه وأثره أمام المحاكم في الفقه الاسلامي والقانون، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، جامعة أم دارمان الإسلامية، السودان.
- العمر، طارق بن عبد الله بن صالح (2009)، أحكام التقاضي الالكتروني، رسالة دكتوراه، المعهد العالي للقضاء، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض - السعودية.
- الكعبي، هادي حسين والكرعاوي، نصيف جاسم (2016)، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية، المجلد الثامن، العدد الأول، كلية القانون، جامعة بابل، العراق.

- النجار، علياء (د، ت)، التقاضي الالكتروني، منتديات نقابة المحامين، سوريا، بحث منشور على الانترنت.
- نمر، محمد نمر (2013)، المسوغات الشرعية لكتمان الشهادة، كلية الشريعة، جامعة آل البيت، المفرق - الأردن، بحث منشور على الانترنت.
- نوفل، عماد (2002)، الآثار المترتبة على الرجوع في الشهادة على جرائم الحدود والقصاص، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين.

خامسا: الكتب والدوريات

- ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد السيواسي (681هـ)، شرح فتح القدير، ط2، ج7، دار الفكر، لبنان - بيروت.
- البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس (1046هـ)، كشف القناع عن متن الإقناع، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان - بيروت، ج6.
- حسن، تترخان عبد الرحمن (2010)، الشهادة ودورها في الإثبات للدعوى المدنية، مجلس القضاء لإقليم كردستان، بحث منشور على الانترنت.
- الخن، مصطفى (2010)، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ج1، دار القلم، دمشق - سوريا.
- زيدان، الدكتور عبد الكريم (2001)، الوجيز في شرح القواعد الفقهية في الشريعة الإسلامية، ط4، مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت.
- عريقات، أحمد (2016)، قضايا إدارية معاصرة، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان - الأردن.

سادسا: القوانين والأنظمة

- قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني رقم 24 لسنة 1988 وتعديلاته.
- قانون الأمن السيبراني رقم 16 لسنة 2019.
- قانون البينات الأردني رقم 30 لسنة 1952 وتعديلاته.
- قانون الجرائم الالكترونية رقم 27 لسنة 2015.
- نظام استعمال الوسائل الالكترونية في الإجراءات القضائية المدنية.

سابعا: المواقع الالكترونية

- موقع قرارك الالكتروني.

ثامنا: المراجع الأجنبية

- Frieden, J. D. & Murray, L. M. (2011), The Admissibility if Electronic Evidence Under the Federal Rules of Evidence, Richmond Journal of Law and Technology, Article 2, online research published.
- Marshall, D.(2001), Multimedia/ Hypermedia, online research published,
- Salmon, L. (2020), I-witness testimony: handling witness interviews in a digital age, online research published in Thomson Reuters, Practical Law – Arbitration blog.
- Zeidan, Adam (2020), published by Encyclopaedia Britannica, online website.